

## قضية الحكم والتشابه وأثرها على القول بالتفويض

إعداد : د. محمود بن عبد الرزاق

الأستاذ المساعد بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة- كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد

ملخص: تناول البحث قضية الحكم والتشابه وأثرها على القول بالتفويض ، أو بتعبير آخر العلاقة بين الحكم والتشابه الذي ورد في قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرَ مُتَشَابِهَاتٌ ) ، وأثر ذلك على القول بالتفويض ، والبحث مقسم بعد المقدمة إلى مباحثين وخاتمة ، تناول المبحث الأول موقف السلف والخلف من الحكم والتشابه وقضية التفويض ، وقد اشتمل على ذكر المقصود بمصطلح السلف والخلف ، سواء بالنسبة للعامل الزمني أو العامل المنهجي ثم تعريف الحكم والتشابه والتفسير لغة واصطلاحاً ، وحصر الآراء التي فسرت معنى الحكم والتشابه في القرآن الكريم ، ثم تناول المبحث طرح الرؤية السلفية في فهم المعنى والكيفية وعلاقتها بالحكم والتشابه بأسلوب بسيط .

أما المبحث الثاني فقد تناول العلاقة بين فهم الحكم والتشابه وقضية التفويض، وقد اشتمل على ذكر حقيقة مذهب الخلف في نصوص الصفات، وأمثلة معاصرة على اعتقاد الخلف أن مذهب السلف هو التفويض، ثم تناول الحديث عن أثر عقيدة التفويض في الدعوة إلى عدم الكلام في نصوص الصفات عند العوام، وأيضاً أسباب القول بالتفويض ولوازمه.

وقد اشتملت الخاتمة على أبرز النتائج، وكان من أهمها التبيه إلى خطورة القول بالتفويض، وسلب كلام الله عن معناه ، أو محاولة تبيح إثبات الصفات في نفس السامع ، تحت مسمى التجسيم وإثبات الأعضاء والجوارح لله ، وأنه بالمقارنة بين موقف السلف والخلف من قضية الحكم والتشابه وعلاقتها بمسألة التفويض ، يظهر أن الفهم الصحيح لمعنى الحكم والتشابه سوف يؤثر إيجاباً أو سلباً على ظهور الحق في قضية التفويض .

## مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ صَ ، أَمَّا بَعْدُ ..

فقد اشتبه على كثير من إخواننا - الذين ينسبهم على خير في كل ما ينزلونه لخدمة دينهم ورفعه إسلامهم - حقيقة مذهب السلف في قضية التفويض ، حيث ظنوا أن مذهب السلف في نصوص الصفات - أو ما يطلقون عليه الصفات الخيرية أو النصوص الموهة للتثنية والجسمية - هو تفويض معانى النصوص والكف عن طلب العلم بها ، ويجعلون دليلاً لهم في ذلك ، ما ثبت عن الإمام مالك بن أنس رحمه الله ، أن رجلاً جاءه وقال له : يا أبا عبد الله : «**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**» (١) ، كيف استوى؟! فقال : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، فإن أخاف أن تكون ضالاً وأمر به فآخر (٢).

والحقيقة أتنا إذا دققنا النظر في قول الإمام مالك رحمه الله ، علمتنا أنه فرق في جوابه بين أمرين أساسين ، هما أصل الفهم الذي امتاز به السلف الصالح عن غيرهم في باب الصفات ، أولهما : معنى الاستواء على العرش ، أو معنى الألفاظ التي ورد بها الأدلة السمعية في باب الصفات وسائر الغيبيات بوجه عام ، وثانيهما: كيفية الاستواء على العرش أو الكيفية الغيبية التي تؤول إليها دلالة هذه الألفاظ ، فالمعني الوارد في نصوص الكتاب والسنة يستوعبه الذهن من خلال فهمه للألفاظ العربية التي نزل بها الوحي ، أما الكيفية فهي المدلول الحقيقي الذي ينطبق عليه اللفظ ، فلفظ الاستواء في الآية السابقة

(١) طه: ٥ .

(٢) اللالكائي : أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبراني ، ١٤٠٢هـ ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، الرياض ، دار طيبة ٣٩٨/٣

لنطبق على صفة من صفات أفعال الله ، لها كيفية حقيقة غيبة تليق بجلاله ، ما رأيناها ، قوله ص من حديث عبد الله بن عمر عليه : ( تَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ ) (٣) . وكذلك الكيفية لا تخضع لأقيستنا التمثيلية والشمولية ، لأننا ما رأينا لها مثيلاً نصفها أو نحكم عليها من خلاله ، وذلك ما نص عليه قوله تعالى : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » (٤) ، فاللفظ احتوى على مدلول حقيقي يثبت وصف الله عز وجل بالاستواء على العرش ، وقد أمرنا الله بالإيمان به والتصديق بوجوده.

ولما غضب الإمام مالك على السائل ، غضب لأنه جاء يسأل عن كيفية الاستواء الغيبية التي تخرج عن إدراك أجهزة الحواس البشرية ، ولا يمكن للإمام مالك رحمة الله أن يخترع له جواباً يصف فيه الكيفية التي عليها استواء الله على العرش ، لعلمه أن ذلك قول على الله بلا علم ، وقد قال الله عز وجل : « وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْتُوْلًا » (٥) ، وقال أيضاً : « قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيُّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيَ يَعْبُرُ الْحَقَّ وَأَنْ شَرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » (٦) .

أما لو جاء السائل مالكاً يسألة عن معنى الاستواء في لغة العرب التي خاطبنا الله بها، أو سأله عن الآية : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » (٧) ، ما الذي تضييه للمسلم في موضوع الإيمان بالله ؟ لما غضب عليه مالك ، إذ أن حق السائل على أهل العلم ، البيان والفهم ، وأن يدرك معاني نصوص القرآن والسنة ، وقد أمره الله بذلك فقال : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » (٨) .

والجواب عند ذلك بين واضح ، ومعنى الكلام معلوم مفهوم ، ولن يعجز الإمام مالك عن الإجابة ، إذ أن استواء الله على عرشه ، له وجود حقيقي غبي ، ويعني في اللغة العلو والارتفاع ، تماماً مثلما يسأل

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشرطة الساعة ، باب ذكر ابن صياد ، (٢٩٣١) / ٤ / ٢٢٤٠ .

(٤) الشورى: ١١: .

(٥) الإسراء: ٣٦: .

(٦) الأعراف: ٣٣: .

(٧) طه: ٥: .

(٨) التحليل: ٤٣: .

صاحب اللسان الأعجمي عن ترجمة هذه الآية ، فإن المترجم لن يترجم له ما لم يره من الكيفية التي عليها الاستواء ، ولا يمكنه ذلك بحال من الأحوال ، وإنما سيشرح له بلغته معنى العلو والارتفاع على العرش ، وأن الله ليس كمثله شيء في استواه ، وبين له ضرورة الإيمان بوجود حقيقة الاستواء ، وأن له كيفية معينة تليق بجلال الله ، يعلمها الله عز وجل ولا نعلمها نحن ، إلى غير ذلك مما يبين مراد الله من الآية .

فالآية أوجبت الإيمان باستواء حقيقي ، لا نعلم كفيته ويجب أن نسلم الله به وعلى ذلك ، فإن معتقد الإمام مالك الذي يمثل مذهب السلف الصالح ، هو تفويض العلم بالكيفية الغيبية فقط ، أما المعنى فهو معلوم ظاهر من لغة العرب ومراد مفهوم من الآية ، وهذا واضح بين في كلامه ، حيث قال : الاستواء غير مجهول أي معلوم المعنى ، والكيف غير معقول أي مجهول للعقل البشري بسبب عجزه عن إدراكه ومن ثم لو قلنا كما قال الخلف من الأشعرية ، بأن مالكا فوض العلم بالمعنى لا الكيفية ، فإن ذلك يؤدي إلى لوازم عديدة ، أبرزها القول بأن كلام الله بلا معنى ، وسبب ذلك هو الخطأ في فهم اعتقاد مالك ، أو عدم التوفيق في فهم حقيقة المذهب السلفي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى على قول مالك في الاستواء : ( وقد تلقى الناس هذا الكلام بالقبول ، فليس في أهل السنة من ينكره ، وقد بين أن الاستواء معلوم ، كما أن سائر ما أخبر به معلوم ، ولكن الكيفية لا تعلم ولا يجوز السؤال عنها ، لا يقال : كيف استوى ؟ ولم يقل مالك رحمه الله كيف معدوم ، وإنما قال كيف مجهول )<sup>(٩)</sup> وإنما بهذا الموضوع يأتي هذا البحث الذي يتناول العلاقة بين فهم قضية الحكم والتشابه وأثر ذلك على القول بالتفويض ، كيف تطرد القضيتان سلبا وإيجابا ؟ وقد قسمت البحث بعد المقدمة إلى مباحثين وخاتمة على النحو التالي :

**المبحث الأول : موقف السلف والخلف من الحكم والتشابه وقضية التفويض .**

وقد اشتمل على عدة مطالب :

**المطلب الأول : المقصود بـ مصطلح السلف والخلف .**

(٩) ابن تيمية : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ، ١٣٨١ هـ ، الرياض ، مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ، رسالة الإكيليل ، ٢٣/٢ ، ط دار الإفتاء بالسعودية .

المطلب الثاني : تعريف الحكم والتشابه والتفويض لغة واصطلاحا .

المطلب الثالث : رؤية سلفية في فهم المعنى والكيفية وعلاقته بالحكم والتشابه .

المبحث الثاني : العلاقة بين فهم الحكم والتشابه وقضية التفويض .

وقد اشتمل على عدة مطالب :

المطلب الأول : حقيقة مذهب الخلف في نصوص الصفات .

المطلب الثاني : أمثلة معاصرة على اعتقاد الخلف أن مذهب السلف هو التفويض .

المطلب الثالث : أسباب القول بالتفويض ولوارمه .

الخاتمة : وقد اشتملت على أبرز النتائج .

### المبحث الأول

موقف السلف والخلف من الحكم والتشابه وقضية التفويض

المطلب الأول : المقصود بمصطلح السلف والخلف ..

السَّلْفُ : لغة هو الماضي ، كقول الله عز وجل : «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَأَنْتَهِي فَلَمْ يَأْتِ سَلَفٌ» (١٠) ، قوله : «وَلَا تَنْكِحُوا مَا تَكَحَّبُ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» (١١)، قال ابن منظور :

( سلف يسلف سلفا ، مثال طلب يطلب طلبا أي مضى ، والقوم السلاف المتقدمون ، سلف الرجل آباءه المتقدمون ، والجمع أسلاف سلاف ، وقال ابن بري سلاف : ليس بجمع سلف ، وإنما هو جمع سالف للمتقدم ، وجمع سالف أيضا سلف ، ومثله خالف وخلف ، ويجيء السلف على معان القرض والسلام وكل عمل قدمه العبد ) (١٢) :

ولما كان كل ماض سلف ، فقد شاع إطلاق مصطلح السلف على الجيل المؤسس الذي أقام الدين

وطبق منهج الإسلام ، جيل الصحابة الذي تلقى عن رسول الله ص البيان النبوى للبلاغ القرآنى ، ثم

(١٠) البقرة: ٢٧٥.

(١١) النساء: ٢٢.

(١٢) ابن منظور : محمد بن المكرم الأفريقى ، ١٣٠٧ هـ ، بيروت ، لسان العرب ، نشر دار صادر ،

١٥٨/٩ ، وانظر أيضا : المناوى : محمد عبد الرؤوف ، ١٤١٠ هـ ، بيروت ، التوقيف على مهمات التعاريف ، نشر

دار الفكر المعاصر ٤١٢/١ .

انضم إليهم من اهتدى بدلهم ، واقتدى بسنة نبيهم ، من التابعين وتابع التابعين ، وأئمة المذاهب الفقهية الكبرى .

ويمكن تحديد من يدخل تحت اصطلاح السلف بصورة أكثر دقة من خلال أمرتين أساسين أو عاملين مجتمعين ، عامل زمني وآخر منهجي :

أولاً : العامل الزمني :— ويتناول كل من أدرك عصر خير القرون ، ويشير إلى ذلك حديث عبد الله بن مسعود عليهما السلام ، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَتْهُ رُحْمَةَ الْكَوْثَرِ صَفَّا : ( خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِيٌّ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَثُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَثُهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ سَيِّقُ شَهَادَةً أَحَدُهُمْ يَمِينَهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ ) (١٣) .

والقرن أهل زمان واحد متقارب ، اشتراكوا في أمر من الأمور المقصودة ، ويقال : إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن النبي أو رئيس يجمعهم على ملة واحدة ، أو مذهب أو عمل، ويطلق القرن أيضاً على مدة من الزمان ، ذكر الجوهري : أن مدة القرن بين الثلاثين والثمانين ، وذكر ابن الأعرابي : أنه من عشر إلى سبعين ثم قال : هذا هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن ، وهذا أعدل الأقوال ، وهو مأخوذ من القرآن (١٤) .

يقول ابن حجر : ( وقد ظهر أن الذي بينبعثة وآخر من مات من الصحابة ، مائة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل ، على الاختلاف في وفاة أبي الطفيلي ، وإن اعتبر ذلك بعد وفاته ص ، فيكون مائة سنة أو تسعين أو سبعاً وتسعين ، وأما قرن التابعين ، فإن اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين أو ثمانين ، وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها ، كان نحو من خمسين ، فظهور بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان والله أعلم ) (١٥) .

وإذا نظرنا إلى المدة الزمنية التي تحدد العامل الزمني في إطلاق مصطلح السلف على من أدركها ، بمحاجتها تنتهي بتغيير العقيدة المعتمدة على مستوى الخلافة الإسلامية من الطريقة السلفية إلى الطريقة الاعتزالية ، وذلك إلى حدود العشرين ومائتين ، كما أشار إلى ذلك ابن حجر بقوله : ( واتفقوا أن آخر من كان

(١٣) أخرجه البخاري في كتاب الرفاق ، باب ما يحدى من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٦٠٦٥) /٥ ٢٣٦٢ .

(١٤) ابن حجر : أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي (١٣٧٩) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب ، بيروت ، دار المعرفة ، ٥/٧ .

(١٥) ابن حجر : فتح الباري ، ٥/٧ .

من أتباع التابعين — من يقبل قوله — من عاش إلى حدود العشرين ومائتين ، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاشيا ، وأطلقت المعتزلة ألسنتها ، ورفعت الفلسفية رؤوسها ، وامتحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن ، وتغيرت الأحوال تغيرا شديدا ، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن ، وظهر قوله ص : ثم يفسو الكذب ظهورا بينما حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات ، والله المستعان ) (١٦) .

الزمي فهذه الفترة الزمنية فترة العصر الذهبي ، الذي يمثل نقاء الفهم والتقطيق لكل ما ورد في الكتاب والسنة ، وذلك قبل ظهور المذاهب التي وفدت بعد الفتوحات ، وأدخلت مختلف الفلسفات غير الإسلامية .

فحصر السلف الصالح يمتد من زمن النبوة إلى زمن المخنة ، عندما تولى أهل الاعتزاز إدارة الخلافة الإسلامية في عهد الخليفة المأمون، من خلفاء بن العباس، حيث فرض على الناس مذهبهم بقوة الدولة ، وامتحن علماء السلف في قضية خلق القرآن ، وتعطيل الصفات الإلهية .

ثانيا : العامل المنهجي :— من تحقق فيه العامل الزمني السابق ، وأدرك عصر السلف الصالح ، لا يشمله اصطلاح السلف إلا بتحقيق العامل المنهجي ، فطريقة السلف طريقة الإيمان والتسليم ، يؤمنون بكل خبر ورد في القرآن ، ويصدقون به تصديقا جازما يبلغ حد اليقين ، وينفذون كل أمر شرعاً تفيضاً كاملاً ، ويعلمون أن ما جاء في القرآن وصحيح السنة ، لا يمكن أن يعارض صريح العقل والحكمة ، فالله عز وجل هو الذي خلق العقل ، وهو الذي أرسل إليه النقل ، ومن الحال أن يرسل إليه ما يفسده ، كما أنه سبحانه وتعالى أعلم بصناعته لعقل الإنسان ، وأعلم بما يصلحه في تنوع الزمان والمكان ، فإذا وضع نظاماً يبالغ علمه وحكمته ، مثلاً في دينه وشرعيته، هداية وإرشاداً لتوخيه صناعته ، كان من الحال أن يضل الإنسان أو يشقى ، أو يعيش معيشة ضنك ، إذا اتبع هداية الله عز وجل ، يقول تعالى : « فَإِنَّمَا يُأْتِكُم مِّنْ هُدًى فَمَنْ أَتَيَّعَ هُدًى إِلَّا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى » (١٧) .

فالعامل المنهجي في تحديد مصطلح السلف يكون فيه المسلم موافقاً لطريقة السلف والأئمة كمالك والسفرايين والحمدانيين ، أعني سفيان بن عيينة وسفيان الثوري ، وحماد بن زيد وحماد بن سلمة ،

(١٦) ابن حجر ٦/٧

(١٧) طه: ١٢٣.

وكذلك عبد الله بن المبارك ، والليث بن سعد ، والإمام أبو حنيفة النعمان ، والإمام أحمد بن حنبل ، قامع البدعة وناصر السنة ، والإمام الشافعي وعلي بن المديني والإمام البخاري ، والإمام مسلم وأبو داود والترمذمي ، وابن ماجة والنسائي والدارمي وغيرهم ، فطريقتهم هي الطريقة التي دل القرآن عليها وأرشد إليها ، وهي أكمل الطرق وأصحها ، يتوافق فيها العقل مع النقل ولا يتخلون النقل مطية للعقل ، بل يرون الحق فيما نزل من عند الله ، ويتهمنون أنفسهم وعقولهم إذا عارضت كتاب الله وسنة رسوله ص ، وصفهم وحالمهم كما ورد في قوله تعالى : « وَرَبِّى الَّذِينَ أَوْثَوُا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَتَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » (١٨) .

فكل من تحقق فيه هذان العاملان فهو سلفي بالمعنى الاصطلاحي ، وكل من أعقبهم وجاء بعدهم وسار على درهم واعتقد صحة فحجهم ، فهو خير خلف لخير سلف وإن لم يدخل تحت السلف اصطلاحاً (١٩) .

الخلف : لغة القرن بعد القرن ، يقال : هؤلاء خلف سوء لاحقين بناس أكثر منهم ، والخلف أيضاً ساكن اللام ومفتوحها ما جاء من بعد يقال : هو خلف سوء من أبيه ، وخلف صدق من أبيه ، إذا قام مقامه (٢٠) ، قال ابن المطرز : ( خلف فلان فلاناً جاء خلفه ، ومنها خلفة الشجر وهي ثمرة يخرج بعد الشمر الكثير ، وخلفة النبات ، ما ينبت في الصيف بعد ما يبس العشب ، وكذلك ما زرع من الحبوب بعد إدراك الأولى يسمى خلفة ، وخلفته خلافة كمت خليفته ) (٢١) .

(١٨) سبأ: ٦.

(١٩) انظر المزيد عن العامل المنهجي : ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل ، (١٣٩١هـ) ، تحقيق محمد رشاد سالم الرياض دار الكتب الأبية ٢٥٠/٦ وما بعدها ، شرح العقيدة الأصفهانية (١٤١٥) ، تحقيق إبراهيم سعدي ، الرياض ، مكتبة الرشد ، ٨٠/٢ ، وابن قيم الجوزية : شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١٣٩٨) ، تحقيق محمد بدرا الدين التحساني ، بيروت ، نشر دار الفكر ، ص ٣٠٢ .

(٢٠) الرازبي : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، (١٤١٥) ، مختار الصحاح ، بيروت ، مكتبة لبنان ، ٧٨/١ .

(٢١) ابن المطرز : أبو الفتح ناصر الدين ، (١٩٧٩م) ، المغرب في ترتيب المغرب ، حلب ، نشر مكتبة أسامة بن زيد ١/٢٨٦ .

أما الخلف في الاصطلاح فيمكن تحديده أيضاً من خلال أمرين أساسين أو عاملين مجتمعين ، عامل زمني وآخر منهجي :

أولاً : العامل الزمني :— ويتناول كل من أعقب عصر السلف ولم يدرك عصر خير القرون ، وببدايته الرسمية منذ سيطرة المعتزلة على الخلافة الإسلامية في عصر المأمون بن هارون ، وإن كان ظهور المنهج الكلامي أسبق من ذلك ، إلا أنه لم يكن على مستوى الخلافة .

ثانياً : العامل المنهجي :—

العامل المنهجي في تحديد مصطلح الخلف ، هو اتباع أصحابه للمنهج الكلامي والمنطق اليوناني ، واعتباره أصلاً يسرون على نهجه ، وميزاناً لقياس الأمور العقائدية ، وما عارض ذلك من نصوص الولي جعلوها أدلة لفظية لا تفيد اليقين ، أو مجازات واستعارات لا حقيقة لها ، وأن العقل عارضها فيجب تقديمها عليها ، وأنما أخبار أحد لا يجوز أن يخترقها على أصولهم ، هذا الاتجاه هو ما عرف بمذهب الخلف قديماً ويصدق عليه من سار على دربهم حديثاً ، قال ابن حجر العسقلاني :

( وقد توسع من تأخر عن القرنين الثلاثة الفاضلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم ، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان ، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلاً يردون إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل ، ولو كان مستكراً ، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوه ، هو أشرف العلوم وأولها بالتحصيل ، وأن من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل ، فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف ، واجتنب ما أحدهم الخلف ) (٢٢).

ويقول أبو القاسم اللالكائي : ( فلم تزل الكلمة مجتمعة ، والجماعة متوافرة على عهد الصحابة الأول ، ومن بعدهم من السلف الصالحين ، حتى نبغت نابغة في أول إماراة المروانية ، تنازع في القدر وتتكلم فيه ، حتى سئل عبد الله بن عمر ، فروى له عن رسول الله ص الخير بإثبات القدر والإيمان به ، وحذر

(٢٢) ابن حجر :فتح الباري ١٣/٤٥٣.

من خلافه ، وأن ابن عمر من تكلم بهذا أو اعتقده بريء منه وهم براء منه ، وكذلك عرض على ابن عباس وأبي سعيد الخدري وغيرهما ، ف قالا له مثل مقالته ) ٢٣( .

**المطلب الثاني :** تعريف الحكم والتشابه والتفسير لغة واصطلاحا .

**الحكم لغة :** —

من الحكم والقضاء ، والعلم والفقه ، وهو مصدر حكم يحكم ، والحكم الذي لا اختلاف فيه ولا اضطراب ، فعيل بمعنى مفعل أحکم فهو حکم ، وفي حديث ابن عباس : ( قرأت الحكم على عهد رسول الله ص ) ( ٢٤ ) ، يريد المفصل من القرآن لأنه لم ينسخ منه شيء ، وقيل : هو ما لم يكن متشابهاً لأنه أحکم بيانه بنفسه ولم يفتقر إلى غيره ( ٢٥ ) .

**المتشابه لغة :** —

الشبه ضرب من النحاس ، يلقى عليه دواء فيصرف ، وسي شبهاً لأنه شبه بالذهب ، وفي فلان شبة من فلان أي شبيهه ، وتقول : شبهت هذا بهذا ، وأشبهه فلان فلانا ، وأشبه الشيء الشيء ماثله ، والمشبهات من الأمور المشكلات ، تشابه الشيئان أشبه كل منهما الآخر حتى التبسا ، وشبه فلان على إذا خلط ، واشتبه الأمر ( ٢٦ ) .

**الحكم والتشابه في الاصطلاح :**

يمكن بالتبع والاستقراء حصر الآراء التي فسرت معنى الحكم والتشابه في القرآن الكريم في الوجوه الآتية :

١- الحكم ما عرف تأويلاً وفهم معناه وتفسيره ، والتشابه ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل .

( ٢٣ ) اللالكائي : أبو القاسم هبة الله بن الحسن ، ( ١٤٠٢ ) ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، الرياض ، دار طيبة ١٦/١ .

( ٢٤ ) أخرجه البخاري بسنده عن سعيد بن جبير قال : وقال ابن عباس : ( ثم توفي رسول الله ص وأنا بن عشر سنين وقد قرأت الحكم ) ( ٤٧٤٨ ) ١٩٢٢/٤ .

( ٢٥ ) ابن منظور : لسان العرب ١٤١/١٢ .

( ٢٦ ) الفراهيدي : أبو عبد الرحمن الثليل بن أحمد ، كتاب العين ، تحقيق د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي ، نشر دار ومكتبة الهلال ٤٠٤/٣ ، بجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط ، نشر دار المعارف ، ط ٣ ،

. ٤٩٠/١

- ٢- الحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً ، والتشابه ما يحتمل وجوهاً ، فإذا ردت إلى وجه واحد وأبطل الباقى ، صار التشابه حكماً .
- ٣- الحكم ناسخه وحرامه وحلاته وفرائضه وما نؤمن به ونعمل عليه ، والتشابه منسوخه وأمثاله وأقسامه وما نؤمن به ولا نعمل به .
- ٤- الحكم الذى ليس فيه تصريف ولا تحرير عما وضع له والتشابه ما فيه تصريف وتحرير وتأويل .
- ٥- الحكم ما كان قائماً بنفسه ، لا يحتاج إلى أن يرجع فيه إلى غيره ، والتشابه ما يرجع فيه إلى غيره .
- ويذكر السيوطي أن ما لم يأت في القرآن بلفظه البتة مما يقصده علماء القرآن ، من وقوع النظم الواحد على صور شتى ، تتشابه في أمور وتحتفل في أخرى ، يطلقون عليه متشابه النظم أو متشابه اللفظ (٢٧) ، يقول الزركشى في البرهان عن المتشابه من هذا النوع : (ويكثر في إبراد القصص والأنباء ، وحكمته التصرف في الكلام وإيانه على ضروب ليعلمهم عجزهم عن جميع طرق ذلك مبتدأ به ومتكرر ) (٢٨) .

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى : « وَأَنْقُوا يَوْمًا لَا تَجِدُونَ نَفْسًا شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ » (٢٩) ، مع قوله : « وَأَنْقُوا يَوْمًا لَا تَجِدُونَ نَفْسًا شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ » (٣٠) .

وربما يطلق المتشابه كصفة مدرج جميع القرآن ، ولفظ المتشابه بهذا المعنى هو الوارد في قول الله تعالى : « اللَّهُ أَنْزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَتَانِي تَقْشِعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » (٣١) .

(٢٧) السيوطي : حلال الدين ، (١٣٥٤) ، الإنقان في علوم القرآن ، القاهرة ، طبعة مصطفى الباجي الحلي ، ٣٩٠/٣ .

(٢٨) الزركشى : بدر الدين ، (١٩٧٢) ، البرهان في علوم القرآن للإمام ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، بيروت ، طبعة دار المعرفة ، ١١٢/١ .

(٢٩) البقرة: ٤٨: .

(٣٠) البقرة: ١٢٣: .

(٣١) الزمر: ٢٣: .

أما تبيان كيف أن التشابه بهذا الإطلاق نعت كمال لجميع القرآن ، فإنه من الجلي أن صوغ مادة التشابه في هذه الآية يقضي بأن الكتاب الكريم ذو أجزاء ، كلها يشبه بعضها بعضاً من حيث الصحة والإحكام ، والبناء على الحق والصدق ومنفعته الخلق ، وتناسب ألفاظه وتناسقهما في التخيير والإصابة ، وتجاوب نظمته وتأليفه في الإعجاز والتبيك (٣٢) .

والتشابه بهذا المعنى الذي يعم جميع القرآن على نحو ما رأينا ، لا يتناهى مجال مع وصف الإحكام المذكور في قول الله تعالى :

**﴿الْكِتَابُ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾** (٣٣) .

والذي يعم هو الآخر القرآن الكريم بأسره ، بل يجب الأخذ بكل الوصفين جمعاً في كتاب الله عزوجل ، دون أن يأتي كلام الحق في ذلك باطل من بين يديه أو من خلفه ، وذلك بأن التناقض إنما يلزم إذا كان بين المادتين في هاتين الآيتين تقابل التضاد ، وكيف وكل منهم صفة مدح ، لا يمكن أن تدل على ما يضاد الأخرى ، وإنما على ما يؤيدهما ويشد من أزرهما، وبانطواههما معاً في صفتة شاهد صدقه ، وآية تزييل رب العالمين .

وأما الإحكام فمعناه أن أي القرآن كلها قد نظمت نظاماً محكماً لا يعتريه إخلال من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى ولا من جهة المهدف والغاية ، أو أنها أحكمت بالحجج والدلائل ، أو جعلت حكمة ، فنقول : حُكْمٌ إذا صار محكماً ، لأنها مشتملة على أمهات الحكم النظرية والعملية ، وإذا فالقرآن بهذا المعنى محكم في تشابهه ، متتشابه في إحكامه (٣٤) .

وقد يرد لفظ التشابه في القرآن مقولاً على بعض منه مخصوص ، مقابلاً وقسماً للبعض الآخر الذي يقال عليه وصف المحكم ، وبحيث لا يجتمع هذان الوصفان المتقابلان في شيء واحد ، وذلك هو ما جاء في قوله تعالى : **﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ**

(٣٢) الرمخشري : الكشاف ٤ / ٩٥ .

(٣٣) هود: ١ .

(٣٤) البيضاوي : تفسير القرآن ، (١٤١٦هـ) تحقيق عبد القادر عرفات العشا حسونة ، بيروت ، نشر دار الفكر ، ٢١٩/٣ .

مُتَشَابِهَاتٌ»<sup>(٣٥)</sup> ، وهذا المعنى هو الذي ينصرف إليه لفظ التشابه عند الإطلاق ، والتجدد من القرينة ، وإن الناظر في هذين الوصفين المتقابلين ، واللذين لا يصدق واحد منها على ما يصدق عليه الآخر من القرآن ، ليرى اختلافاً عظيماً بين العلماء في تبيان هذا المعنى ، وهذا ما يهمنا في هذا البحث التفويض لغة واصطلاحاً :

ففرض إليه الأمر صيره إليه وجعله الحاكم فيه ، قال الله جل وعز : «فَسَتَدْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَقُولُ أُمْرِي إِلَى اللَّهِ»<sup>(٣٦)</sup> ، أي أتكل عليه ، وفي حديث البراء بن عازب : (ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَضْتُ أُمْرِي إِلَيْكَ)<sup>(٣٧)</sup> ، أي ردته إليك ، والتفسير في النكاح التزويج بلا مهر ، وقوم فوضي مختلطون ، وقيل : هم الذين لا أمير لهم ، ولا من يجمعهم ، وصار الناس فوضى : أي متفرقين ، وقب فوضى : أي متساولون لا رئيس لهم ، ونعم فوضى : أي مختلط بعضه ببعض<sup>(٣٨)</sup> .

أما التفويض في الاصطلاح ، فهو زعم وادعاء من قبل الخلف الأشعرية بأن عقيدة السلف في نصوص الصفات ، هو تفويض العلم بالمعنى لا الكيفية ، وبعد موت أبي الحسن الأشعري الذي أعلن اتباعه للمنهج السلفي ، ظن علماء الخلف من الأشعرية كالقاضي أبي بكر الباقلاني : (٤٠٢هـ) ، وأبي إسحاق الإسفرايني : (٤١٨هـ) ، وأبي إسحاق الشيرازي : (٤٧٦هـ) ، وإمام الحرمين أبو المعالي الجويني : (٤٧٨هـ) ، وفخر الدين الرازي (٦٠٦هـ) ، وكأبي حامد الغزالى الصوفى : (٥٥٠هـ) ، والأمدي والإيجي وابن فورك والشهرستانى ، وغيرهم من علماء الخلف الأشعرية ، ظن هؤلاء أن مذهب السلف الصالح هو التفويض .

والتفسير عندهم هو القول بأن معنى النص مجھول ولا يعلم أحد من السلف ، وأنهم فوضوا العلم به إلى الله ، أو ردوا العلم بالمعنى إلى الله لعدم علمهم به ، كالأعجمى حين ينظر إلى القرآن ، والأمر ليس

(٣٥) آل عمران/٧.

(٣٦) غافر: ٤٤.

(٣٧) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء ، باب فضل من بات على الوضوء ، رقم (٢٤٤) ٩٧/١.

(٣٨) الفراهيدي : كتاب العين ٦٤/٧ ، وابن منظور : لسان العرب ٢١٠/٧.

كذلك كما سرني ، فالسلف فوضوا العلم بالكيفية الغبية إلى الله ، أو ردوا العلم بكيفية الصفات إلى الله ، أما المعنى فهو معلوم واضح من دلالة اللغة العربية التي نزل بها القرآن .

وحجتهم في ذلك اعتقادهم الخاطئ أن النصوص القرآنية والنبوية في الغيبات أو باب والصفات موهمة للتشبيه والجسمية ، ومعناها من المتشابهات ودون الحكم ، وبقى الحال على هذا الفهم عند كثير من الناس حتى الآن ، فأغلبهم يخطئون في فهم عقيدة الإمام مالك بن أنس رحمه الله ، عندما سأله سائل وقال له : يا أبا عبد الله : «**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**» (٣٩) ، كيف استوى؟! فقال : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، فإني أخاف أن تكون ضالاً وأمر به فأنخرج )٤٠( .

حيث ظنوا أن مالكا دعا إلى عدم التعرض للآيات بتفسير معناها ، وإيجاب تفويض العلم بالألفاظ إلى الله ، وأمر عقيدة السلف التي قررها الإمام مالك ليس كذلك ، فمعتقد الإمام مالك هو تفويض العلم بالكيفية إلى الله فقط ، أما المعنى فهو معلوم ظاهر من لغة العرب ومراد من مفهوم الآية ، وهذا واضح بين في كلامه حيث قال : الاستواء غير مجهول ، أي معلوم المعنى ، والكيف غير معقول أي مجهول للعقل البشري بسبب عجزه عن إدراكه ، ومن ثم لو قلنا كما قال الخلف من الأشعرية بأن مالكا فوض العلم بالمعنى لا الكيفية ، فهذا يجعل السلف كالأعاجم والأميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمان ، كما ورد في قوله تعالى : «**وَمِنْهُمْ أُمِيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظْهَرُونَ**» (٤١) .

المطلب الثالث : رؤية سلفية في فهم المعنى والكيفية وعلاقته بالحكم والتشابه .

لما قال علماء الخلف من الأشعرية بأن نصوص الصفات الإلهية موهمة للتشبيه والجسمية ، تغير تبعاً لذلك مفهوم الحكم والتشابه عندهم وعند أتباعهم ، من معنى سلفي يعتبر التشابة من القرآن آيات معلومات المعنى واضعفات الدلالة ، ظاهرها مراد في حق الله ، وليس كمثله شيء في حقيقها ، وأن

(٣٩) ط: ٥ .

(٤٠) الالكائي : أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبراني ، ١٤٠٢هـ ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، الرياض ، دار طيبة ٣٩٨/٣ .

(٤١) البقرة: ٧٨ .

المجهول فقط وهو كيفية الصفات الإلهية التي دلت عليها هذه الآيات ، تغير مفهوم المتشابه عندهم إلى اعتبار هذه النصوص نصوصاً تدل على ظاهر باطل محال ، يحمل التشبيه والتجسيم ويجب صرفه عن الصورة المنفرة التي صورها لرهم ، كل ذلك ليجعلوا الناس مؤيدين لآرائهم وأصولهم ، مهينين لقبوئـ . تأويلاتهم وتبديلـ .

ثم طرحا بديلاً آخر أمام الناس كخيار ينسبونه لعقيدة السلف ، وهو القول بأن نصوص الصفات الإلهية ، معانٍ لها معانٍ بجهولة أعمق ، يفوض فيها الأمر والعلم إلى الله ، ثم الصقوا هذا الطرح بدعوى التسليم وعدم الخوض في توحيد الصفات كما كان شأنـ السلف ، ومن هنا كان لابد من تحقيق الأمر في قضية الحكم والتشابه ، وبتحليلـ بصورة جديدة تبين حقيقة الفهم السلفي الصحيح .

يذكر أبو بكر الجصاص أن كلاً من الحكم والتشابه في القرآن ينقسم إلى معندين : أحدهما يصح وصف القرآن بجميعـ ، والأخر إنما يختصـ به بعضـ القرآن دون بعضـ ، قال الله تعالى : «**الرِّكَابُ أَحْكَمَتْ آيَةٌ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ**» (٤٢) ، فوصفـ جميعـ القرآن في هذه الموضع بالإحكام ، وقال تعالى : «**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ كَيْفَا مُتَشَابَهًا مَثَانِي تَقْسِيرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْتَشِونَ رَبِّهِمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ**» (٤٣) ، فوصفـ جميعـ بالتشابه ، ثم قال في موضع آخر : «**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابَهَاتٍ**» (٤٤) ، فوصفـ هاهـنا بعضـ بأنهـ حـكم وبـعضـ مـتشابـهـ ، والإـحكـامـ الذيـ عمـ بهـ الـجـمـيعـ هوـ الصـوابـ والإـتقـانـ اللـذـانـ يـفـضـلـ هـمـ الـقـرـآنـ بـكـلـ قـولـ ، وأـمـا مـوضـعـ الـخـصـوصـ فيـ قـولـهـ تـعـالـيـ : «**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ**» ، فإنـ المرـادـ بهـ الـلفـظـ الـذـيـ لاـ اـشـتـراكـ فـيهـ ولاـ يـحـملـ سـامـعـهـ إـلـاـ معـنـيـ واحدـ (٤٥) .

(٤٢) هود:١١.

(٤٣) الزمر:٢٣.

(٤٤) آل عمران:٧.

(٤٥) المـصـاصـ :ـ أـبـوـ بـكـرـ ،ـ (ـ ٤٠٥ـ هــ )ـ أـحـكـامـ الـقـرـآنـ ،ـ تـحـقـيقـ مـحـمـدـ الصـادـقـ قـمـحـاوـيـ ،ـ بـيـرـوـتـ ،ـ نـشـرـ دـارـ إـحياءـ الـتراثـ الـعـربـيـ .ـ ٢٨٦ـ /ـ ٢ـ

ويحاول أبو بكر الجصاص في كلامه السابق ، أن ييلور آراء الناس في الحكم والتشابه ، لأنهم اختلفوا اختلافاً عظيماً في قضية العلم بتأويل المشابه بهذا الإطلاق الأخير ، هل هو مقصور على الله تعالى ، أو هو بجحث يتأنى للراسخين في العلم أيضاً؟

ومن أبرز المشابه بهذا الإطلاق في القرآن ، ما يعرف لدى علماء الخلف والتكلمين بآيات الصفات الخيرية ، أو مشابهة الصفات ، كالآيات التي جاء فيها ذكر صفات الذات والأفعال ، مثل الوجه واليد والجنب والفوقة ، والاستواء والجبيء والرضا والغضب وغير ذلك من الصفات الإلهية .

ويهمنا أن نبني مقدمة هامة مبنية على ما سبق من الآراء في الحكم والتشابه ، فجميع الآراء في معنى الحكم والتشابه ، تكاد تمثل في أن الحكم هو المعلوم الواضح ، الذي يمكن تحديده وتمييزه ، كتمييز الصورة في المرأة المصوّلة عند تحديد معالمها ، وضبط ملامحها ، والتمكن من وصفها ، فما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً يصبح معلوماً مميزاً، كما أن المشابه عكس الحكم ، وهو المجهول الذي لا يعلم ، إما من التشابة والتماثل كقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلُ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ (٤٦) ، أي أشبّهت قلوب مشركي العرب قلوب من تقدمهم في الكفر والعناد والعتو (٤٧)، وإما من الاختلاط وعدم التمييز بين الأشياء كقول الله تعالى عن بن إسرائيل: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ شَابَةٌ عَلَيْنَا﴾ (٤٨) .

وعلى هذا المعنى السابق للمحكم والتشابه، سوف ننظر إلى الآية السابعة من آل عمران والتي هي محل بحثنا في قضية الحكم والتشابه وأثرها على القول بالتفويض ، يقول تعالى : «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرَ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَبْعَدُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفُتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ» .

(٤٦) البقرة: ١١٨.

(٤٧) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم (١٤٠١ هـ) ، بيروت ، دار الفكر ، ١٦٣/١ .

(٤٨) البقرة: ٧٠ .

كثير من علماء الخلف الأشعريّة ، يعتبرون معانٍ نصوص الصفات الإلهية من التشابه الذي لا يعلمه إلا الله مستدلين بهذه الآية ، وفي هذا نظر ، حيث يترتب على ذلك من اللوازم الباطلة ما لا يرضاه المسلم على كلام الله ، يقول أبو محمد بن قدامة المقدسي :

( وكل ما جاء في القرآن ، أو صح عن المصطفى عليه السلام من صفات الرحمن ، وجب الإيمان به وتلقيه بالتسليم والقبول ، وترك التعرض له بالرد والتأويل والتشبيه والتّمثيل ، وترك التعرض لمعناه ونرد علمه إلى قائله ، وبجعل عهده على ناقله ، إتباعاً لطريق الراسخين في العلم ) (٤٩) .

ويقول الشيخ أحمد الرفاعي معتبراً عن فهمه في قضية الحكم والتشابه : ( فعاملوا الله بحسن النيات ، واتقوه في الحركات والسكنات ، وصونوا عقائدكم من التمسك بظاهر ما تشابه من الكتاب والسنة ، لأن ذلك من أصول الكفر ، قال تعالى : ﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَسْتَعِنُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ أَبْيَاعَةً فَتَنَّتَهُ وَأَبْيَاعَةً تَأْوِيلَهِ﴾ ، والواجب عليكم وعلى كل مكلف في التشابه ، الإيمان بأنه من عند الله ، أنزله على عبده سيدنا رسول الله ، وما كلفنا سبحانه وتعالى تفصيل علم تأويله ، قال جلت عظمته : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ ، فسبيل المتدين من السلف ترتيه الله تعالى عمما دل عليه ظاهره ، وتفويض معناه المراد منه إلى الحق تعالى وتقديس ، وبهذا سلام الدين ) (٥٠) .

فهؤلاء يدعون إلى ترك التأويل والبعد عن طريقة الخلف لعدم قناعتهم بها ، لكن الطرح الذي يقدمونه لأتباعهم يزعمون فيه أن طريقة السلف هي الكف عن معانٍ نصوص الصفات ومنع البحث عن مدلول الآيات ، ثم يجعلون ذلك سبيل المتدين ، ظناً منهم أن الظواهر تدل على التشبيه والمعانٍ الكفرية ، فلا هم فهموا طريقة السلف ولا صوبوا طريقة الخلف .

وهؤلاء إنما أتوا من حيث ظنوا أن طريقة السلف هي مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقه ، لذلك عزّل الأميين الذين قال الله فيهم : ﴿وَمِنْهُمْ أُمِيَّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظْلَمُونَ﴾

(٤٩) ابن قدامة : أبو محمد المقدسي ، (١٤٠٦هـ) ، ملة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد ، تحقيق بدر بن عبد الله البدر ، الكويت ، نشر الدار السلفية ، ص ٨:٧ .

(٥٠) الرفاعي : أحمد بن علي بن ثابت الحسيني ، (١٤٠٨هـ) البرهان المؤيد ، تحقيق عبد الغني نکھمی ، بيروت ، نشر دار الكتاب النفيس ، ص ١٥ .

(٥١) ، وأن طريقة الخلف هي استخراج معانٍ النصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات ، فهذا الظن الفاسد أو جب قوله : طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم ، تلك المقالة التي مضمونها نبذ الإسلام وراء الظهر ، وقد تقولوا على طريقة السلف ، ولم يقتعوا في قراره أنفسهم بطريقة الخلف (٥٢) .

يقول شارح الطحاوية في وصف حالم في باب الصفات : ( يقرؤن بما يوافق رأيهم من الآيات وما يخالفه إما أن يتأنله تأويلاً يحرفون فيه الكلم عن مواضعه وإما أن يقولوا هذا متشابه لا يعلم أحد معناه فيجحدوا ما أنزله من معانيه وهو في معنى الكفر بذلك لأن الإيمان باللفظ بلا معنى هو من جنس إيمان أهل الكتاب ، كما قال تعالى : « مَثُلُّ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا » (٥٣) ، وقال تعالى : « وَمِنْهُمْ أُمِيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظْهُرُونَ » (٥٤) أي إلا تلاوة من غير فهم معناه ، وليس هذا كالمؤمن الذي فهم ما فهم من القرآن فعمل به واشتبه عليه بعضه ، فوكل علمه إلى الله كما أمره النبي بقوله : ( فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوْهُ بِهِ وَمَا جَهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ فَامْتَلِّ مَا أَمْرَبْهُ ) (٥٥) .

وبسبب ذلك كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية ، اعتقادهم أنه ليس في نفس الأمر صفة دلت عليها هذه النصوص بالشبهات الفاسدة ، فلما اعتقدوا انتفاء الصفات في نفس الأمر ، وكان مع ذلك لابد للنصوص من معنى ، بقوا متربدين بين الإيمان باللفظ وتفسير المعنى - وهي التي يسمونها طريقة السلف - وبين صرف اللفظ إلى معانٍ ب نوع تكلف - وهي التي يسمونها طريقة الخلف - فصار هذا الباطل مركباً من فساد العقل وتعطيل السمع ، فإن النفي إنما اعتمدوا فيه على أمور عقلية ظنوها بينات وهي شبهات ، والسمع حرفوا فيه الكلم عن مواضعه ، فلما اتبّع أمرهم على هاتين المقدمتين الكاذبتين كانت النتيجة استجهال السابقين الأولين واستبلائهم ، واعتقاد أنهم كانوا قوماً أمنين ،

(٥١) البقرة: ٧٨.

(٥٢) انظر في هذا المعنى : ابن تيمية : مجموع الفتاوى ٩/٥ .

(٥٣) الجمعة: ٥.

(٥٤) البقرة: ٧٨.

(٥٥) النفي : ابن أبي العز ، شرح العقيدة الطحاوية ٥٨٥ .

بمثابة الصالحين من العامة ، لم يتبينوا في حقائق العلم بالله ، ولم يفطروا لدقائق العلم الإلهي ، وأن الخلف الفضلاء حازوا قصب السبق في هذا كله (٥٦) .

والحقيقة أن الفهم السلفي لمسألة الحكم والتشابه التي وردت في آية آل عمران ، يتسم بالدقة ويتوقف مع اعتقادهم في التوحيد ، لاسيما في توحيد الصفات ، فهم لما آمنوا بصفات حقيقة جاءت بها الأدلة السمعية ، وفرقوا بين فهم المعنى الذي حواه اللفظ العربي وفهم الكيفية ، وفقوا في تفسير الحكم والتشابه .

إذا كان الحكم هو المعلوم الواضح المعنى ، وكان التشابة عكس الحكم وهو المجهول الذي لا يعلم - على نحو ما تقدم - فإنهم يعتبرون معانٍ نصوص الصفات محكمات ، والكيفية الغيبية فقط من التشابهات التي لا يعلمها إلا الله .

أما إذا كان معنى النص معلوما ، والكيفية التي دل عليها معلومة أيضا ، كانت الآية محكمة لأهل العلم على تفاوّهم في المعرفة والفهم ، كما هو الحال في جميع آيات الأحكام ، ولذلك - والله أعلم - سميت نصوص التكليف بما تحويه من أحكام أحکاماً ، لوضوح معناها والعلم بكيفية أدائها .

وإن كان المعنى معلوما والكيف مجهولا ، كان النص محكم المعنى متشابه الكيف ، وإذا قيل في عرف السلف هذا النص متشابه ، فيحمل على هذا المعنى ، أي أنه متشابه باعتبار الكيف لا المعنى ، كما قال الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله (ت: ٢٤١هـ) : (فإن احتاج مبتدع أو زنديق بقول الله عز وجل : «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ») (٥٧) ، ونحو هذا من متشابه القرآن (٥٨) .

وكما روى أبو القاسم بسنده عن سليمان بن يسار ، أن رجلا من بنى غنم يقال له صبيغ بن عسل ، قيم المدينة وكانت عنده كتب ، فجعل يسألها عن متشابه القرآن ، بلغ ذلك عمر ، فبعث إليه ، وقد أعد له عراجين التخييل ، فلما دخل عليه جلس ، قال : من أنت ؟ ، قال : أنا عبد الله صبيغ ، قال

(٥٦) ابن تيمية : مجموع الفتاوى ٩/٥ بتصرف .

(٥٧) القصص : من الآية ٨٨ .

(٥٨) أحمد بن حنبل : أبو عبد الله الشيباني ، (١٤٠٨هـ) ، العقيدة رواية أبي بكر الخلال ، تحقيق عبد العزيز عز الدين السيروان ، دمشق ، نشر دار قتبة ، ص ٧٧ .

عمر : وأنا عبد الله عمر ، وأوْمًا عليه فجعل يضره بتلك العراحين ، فما زال يضره حتى شجه وجعل الدم يسيل عن وجهه ، فقال : حسبك يا أمير المؤمنين ، فقد والله ذهب الذي أجد في رأسي (٥٩) . ويقول ابن بطة العكبري (ت: ٤٣٧هـ) : (فاجلهمي ينكر أن المؤمنين يرون ربهم في القيمة ، فإذا سُئل عن حجته في ذلك نزع بأيات من متشابه القرآن ) (٦٠) .

فهؤلاء جميعاً يقصدون بمتشابه القرآن ، ما يؤدي الخوض فيه إلى الضلال من جهة التجمّه على وصف الغيبات ، وتصوير ما فيها من الكيفيات ، وتمثيلها من خلال الأقىسة التي تحكم سائر المخلوقات ، أو القول بتعطيل الصفات ، وتأويلها على غير مراد الله من الآيات ، والتبيّحة التي نصل إليها من هذه الرؤية ، أن القرآن جمِيعه محكم المعنى لقوله تعالى عن جميع آيات القرآن : «الرَّكَابُ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُمْ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ» (٦١) ، أي أحكمت باعتبار المعنى ، فليس في القرآن كلام بلا معنى ، أما من جهة الكيفية التي دلت عليها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، فبعضها محكم معلوم ، وبعضها متشابه بجهول ، وهذا المقصود بقول الإمام مالك رحمة الله :

(الاستواء معلوم ، والكيف بجهول) ، وهو المعنى المشار إليه في قوله تعالى : «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ» (٦٢) ، فلو سُئل عن استواء الله الذي ورد في قوله تعالى : «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» هل هو من المحكمات أم من المتشابهات ؟ قيل له : الاستواء محكم المعنى ، متشابه الكيف .

فما عاينه الإنسان من الكيفيات التي تتعلق بالمخلوقات ، والتي دلت عليها ألفاظ الآيات ككيفية أداء الصلاة والزكاة والصيام وأفعال الحج وما شابه ذلك ، فهذا محكم المعنى والكيفية ، فلو سُئل مسلم أعمى لا يعرف العربية عن معنى الصلاة في قوله تعالى : «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ

(٥٩) اللالكائي : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٦٣٥/٤ .

(٦٠) ابن بطة : أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري المخنلي (٤١٨هـ) ، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومحانة الفرق المندومة ، تحقيق د. عثمان عبد الله آدم الأثيوبي ، الرياض ، نشر دار الرأي ٣/٧٠ .

(٦١) هود:١.

(٦٢) آل عمران:٧ .

وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ) (٦٣) ، لقليل له بلسانه : الصلاة ، أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير وختتمة بالتسليم ، فيسأل عن كيفية أدائها ؟ فيقال له : أمرنا رسول الله ص بأن نحاكيه تماماً في الكيفية فقال مبيناً ذلك في بعض الأحاديث النبوية : ( وَصَلُوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤْمِنُكُمْ أَكْبَرُكُمْ ) (٦٤) .

أما إذا كان المعنى معلوماً ، والكيف الذي دل عليه المعنى بجهولاً ، كانت الآية من التشابة باعتبار الكيف لا المعنى ، كما في جميع الأخبار والنصوص التي وردت في وصف عالم الغيب ، فالجنة مثلاً ، سمعنا عن وجود ألوان النعيم فيها ، وأخبرنا الله بذلك في كتابه وسنة نبيه ص ، وعلى الرغم من ذلك قال رسول الله ص عن كيفية ألوان النعيم فيها : ( قَالَ اللَّهُ : أَعَدَّتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ وَلَا أَذْنَ سَمِعَتْ وَلَا خَيْرٌ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، فَاقْرُءُوا إِنْ شِئْتُمْ : «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْةِ أَعْيُنٍ» ) (٦٥) .

فتأمل قوله : ( ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ) ماذا يعني ؟ هل يعني معنى الآيات والنصوص التي وردت عن وصف الجنة ، أم الكيفية التي دلت عليها ؟ فإن قيل المعنى : فخطأ ، لأننا سمعنا به في الكتاب والسنة ، كما أن المعنى لا يرى بعين البصر ، وإنما يدرك بعين البصيرة ، وإن قيل الكيف فصواب ، لأننا لم نره ولم نر له مثيلاً .

فالتشابة كيفية الموجودات في الجنة ، لا المعنى الذي يدل عليها ، وعلى ذلك فجميع آيات الصفات محكمة المعنى متشاركة في الكيفية فقط ، فلا يدخل في التشابة معانى الآيات التي وصف الله بها نفسه ، كما اعتقاد الخلف ذلك في مذهب السلف ، وإلا وكانت الآيات بلا معنى ، وكانت ألفاظها معطلة عن المداهنة والبيان ، فقوله تعالى : ( وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ ) أي باعتبار الكيف لا المعنى .

(٦٣) البقرة: ٣٠

(٦٤) أخرجه البخاري في كتاب الآذان ، بباب من قال فليؤذن في السفر مؤذن برقم ٢٢٦/١٠٢.

(٦٥) السجدة: ١٧ ، والحديث أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق ، بباب ما جاء في صفة الجنة ، برقم ١١٨٥/٣ (٣٠٧٢).

وجميع آيات القرآن لها معنى معلوم عند الراسخين في العلم ، حسب احتجادهم في تحصيله ، وعليه جاء قول ابن عباس رضي الله عنه في آية آل عمران : (أنا من الراسخين في العلم ) (٦٦) .

فالتشابه هو الذي استأثر الله بعلمه من الأمور الغيبية التي لا يعلمها إلا هو والتي أخبرنا بها في كتابه ، ومن ثم فإن القرآن كله محكم باعتبار المعنى الذي دل عليه اللفظ وباعتبار الكيفية فيه الحكم والتشابه ، قال ابن تيمية رحمه الله معقلا على قوله تعالى : «**كِتَابٌ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ بِارْكَةً لِيَدْبِرُوا آيَاتِهِ وَلِتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ**» (٦٧) : ( وهذا يعم الآيات المحكمات والآيات المشابهات ، وما لا يعقل له معنى لا يتدبر ) (٦٨) .

وقال أيضا في قوله تعالى : «**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْفَالُهَا**» (٦٩) ، ( فلم يستثن شيئا منه نفي عن تدبره ، والله ورسوله ص إنما ذم من اتبع التشابة ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، فأما من تدبر الحكم والتشابه كما أمره الله ، وطلب فهمه ومعرفة معناه ، فلم يذمه الله بل أمر بذلك ومدح عليه ) (٧٠) .

وقد ذكر أن الصحابة والتابعين ، لم يمتنع أحد منهم عن تفسير آية من كتاب الله ، أو قال هذه من التشابة الذي لا يعلم معناه ، ولا قال فقط أحد من سلف الأمة ولا من الأئمة المتبعين ، أن في القرآن آيات لا تعلم معناها ولا يفهمها رسول الله ص ، ولا أهل العلم والإيمان جميعهم ، وإنما قد ينفعون علم بعض الناس وهذا لا ريب فيه (٧١) .

(٦٦) ابن حrir : أبو جعفر محمد ابن حrir الطبـري ، جامـع البـيان عن تـأوـيل آـيـةـ القرـآن ، تـحـقـيقـ الأـسـتـاذـ محمدـ مـحمدـ شـاـكـرـ ، مـراجـعـةـ الشـيـخـ أـمـدـ مـحمدـ شـاـكـرـ ، الـقـاهـرـةـ ، طـبـعـةـ دـارـ المـعـارـفـ ، ١٧٠/٦ .

(٦٧) سورة ص: ٢٩ .

(٦٨) ابن تيمية : رسالة الإكليل ضمن مجموعة الرسائل ٨/٢ .

(٦٩) محمد: ٢٤ .

(٧٠) ابن تيمية : رسالة الإكليل ٨/٢ .

(٧١) ابن تيمية : رسالة الإكليل ١٥/٢ .

### شكل توضيحي

الحقائق والكيفيات التي دلت عليها الألفاظ	معاني الألفاظ التي يستوعبها الذهن	اللفظ العربي أو النص الذي نزل به القرآن
موجودة معلومة محكمة	معلومة محكمة	النص المتعلق بالملحوظ في عالم الشهادة من جهة الإحکام والتشابه
موجودة مجھولة مشابهة	معلومة محكمة	النص المتعلق بعالم الغيب وأوصاف الله من جهة الإحکام والتشابه

ويذكر ابن القيم رحمه الله ، أننا لو قلنا كما قال الخلف : إن قوله تعالى : «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» يتناول المعنى ، يكون الأنبياء والمرسلون لا يعلمون معانٍ ما أنزل الله عليهم من هذه النصوص ولا الصحابة والتابعون لهم بمحاسن ، بل يقرؤون كلاما لا يعقلون معناه ، فهم متناقضون أفحش تناقض ، فإنهم يقولون النصوص تجري على ظاهرها وتتأوילها باطل ، ثم يقولون لها تأویل لا يعلمه إلا الله (٧٢) ، وقول هؤلاء باطل فإن الله سبحانه أمر بتدبر كتابه وتفهمه وتعقله ، وأخبر أنه بيان وهدى وشفاء لما في الصدور ، وحاكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، ومن أعظم الاختلاف اختلافهم في باب الصفات والقدر والأفعال ، واللفظ الذي لا يعلم ما أراد به المتكلم ، لا يحصل به حكم ولا هدى ولا شفاء ولا بيان (٧٣) .

(٧٢) ابن قيم الجوزية : أبو عبد الله أحمد بن أبي بكر أبوب ، (١٤١٨هـ) ، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ، تحقيق د. علي بن محمد الدخيل الله ، الرياض ، نشر دار العاصمة ، ٩٢١/٣ بتصريف .

(٧٣) السابق : ٩٢١/٣ .

وهو لاء لم يفهموا مراد السلف بقولهم لا يعلم تأويل المتشابه إلا الله ، فإن التأويل في عرف السلف ، المراد به الحقيقة التي يقول إليه الكلام ، كالتأويل في مثل قوله تعالى : « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمٌ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوا مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ » (٧٤) .

وكقوله تعالى : « وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْبَيِّي مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا » (٧٥) ، فتأويل الكلام الطليبي هو نفس فعل المأمور به والمنهي عنه ، تأويله تنفيذه ، كما قالت عائشة رضي الله عنها : ( كَانَ النَّبِيُّ صَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي تَأْوِيلَ الْقُرْآنَ ) (٧٦) .

وأما تأويل ما أخبر الله به عن نفسه وعن اليوم الآخر فهو وقوعة ، وهو نفس الحقيقة التي أخبر الله عنها ، وذلك في حق الله هو كنه ذاته وصفاته التي لا يعلمهها غيره ، ولهذا قال مالك وريعة : ( الاستواء معلوم والكيف بجهول ) (٧٧) .

وفي رده على الخلف في زعمهم أن آيات الصفات من المتشابه الذي لا يعلم معناه إلا الله ، يذكر ابن القيم أن التشابه والإحكام نوعان ، تشابه وإحكام يعم الكتاب كله وتشابه وإحكام يختص بعضه دون بعض ، فإن أردتم بتشابه آيات الصفات النوع الأول فنعم هي متشابهة غير متناظفة يشبه بعضها ببعض ، وكذلك آيات الأحكام ، وإن أردتم أنه يشتبه المراد بها بغير المراد ، فهذا وإن كان يعرض لبعض الناس ، فهو أمر نسيي إضافي ، فيكون متشابهاً بالنسبة إليه دون غيره ، ولا فرق في هذا بين آيات الأحكام وآيات الصفات ، فإن المراد قد يشتبه فيما يعبره على بعض الناس دون بعض ، وقد تنازع الناس في الحكم والمتشابه تنازعاً كثيراً ولم يعرف عن أحد من الصحابة قط أن المتشابهات آيات الصفات ، بل المنقول عنهم يدل على خلاف ذلك ، فكيف تكون آيات الصفات متشابهة عندهم ، وهم لا يتنازعون في شيء منها ، وآيات الأحكام هي الحكمة ، وقد وقع بينهم الترازع في بعضها ؟ (٧٨) .

(٧٤) الأعراف: ٥٣.

(٧٥) يوسف: ١٠٠.

(٧٦) رواه البخاري في كتاب الأذان بباب التسبيح والدعاء في السجدة برقم (٧٨٤) / ٢٨١ .

(٧٧) ابن القيم : الصواعق ٩٢١/٣ بتصرف .

(٧٨) السابق ٩٢١/٣ بتصرف .

والمقصود أنه لا يجوز أن يكون الله أنزل كلاما لا معنى له ، و لا يجوز أن يكون الرسول ص و جميع الأمة لا يعلمون معناه كما يقول ذلك من يقوله من المتأخرین وهذا القول يجب القطع بأنه خطأ ، سواء كان مع هذا تأويل القرآن لا يعلمه الراسخون أو كان للتأويل معنيان يعلمون أحدهما و لا يعلمون الآخر (٧٩) .

توجيه الوقف في الآية السابعة من آل عمران :

وعلى هذا المنهج السلفي لفهم الحكم والتشابه يمكن تفسير آية آل عمران ، بأن الله يخبر أن في القرآن آيات محكمات هن أُم الكتاب ، أي بينات واضحات الدلالة ، لا التباس فيها على أحد ، سواء من جهة المعنى أو الكيفية ، وهي أصل الدين وقوم العبودية ، وتمثل في الأحكام الشرعية الدينية ، فلا بد من وضوحاها وبيان معانيها ، ولا بد من وصف كيفية لسائر الناس ، دون اشتباه أو التباس ، فهن حججة للرب وعصمة العباد ، ودفع خصوم الباطل ، ليس لهم تصريف ولا تحريف مما وضع عليهم ، وفي هذا يقول ابن عباس رضي الله عنهما : ( المحكمات ناسخة وحالله وحرامه وحدوده وفراصه وما يؤمر به ويعمل به ) (٨٠) ، وكذا روی عن عكرمة ومجاهد وقادة والضحاك ومقاتل بن حيان والربيع بن أنس والسدي أنهما قالوا : الحكم الذي يعمل به (٨١) .

وآخر متشابهات كآيات الصفات من حيث اشتراك الأنفاظ والكلمات عند تجردها عن الإضافة والتخصيص والتركيب لا من حيث المعنى المراد ، ابْنَ اللَّهِ فِيْهِنَ الْعَبَادِ كَمَا ابْتَلَاهُمْ فِيْ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، ألا يصرفن إلى الباطل ، ولا يحرفن عن الحق ، ولهذا قال الله تعالى : «**فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْغٌ**» ، أي ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل ، «**فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ**» ، إنما يأخذون منه بالتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة ، ويترلوه عليهما «**أَبْتَغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَبْتَغَاءَ تَأْوِيلِهِ**» أي تحريفه على ما يريدون (٨٢) .

(٧٩) السابق ٩٢٢/٣ بتصريف .

(٨٠) ابن كثير : تفسير ١/٣٤٧ ، وابن حمزة : جامع البيان ١٧٢/٣ ، والسيوطى : الدر المنشور ٢/١٤٤ .

(٨١) البغوى : أبو محمد الحسين بن مسعود ، (٧٤٠هـ) ، معلم الترتيل ، بيروت ، دار المعرفة ، ٢٧٩/١ .

(٨٢) ابن كثير : تفسير ١/٣٤٧ .

روى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ( تلا رسول الله ص هذه الآية : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْغٌ فَيَسْعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ أَبْيَاعَ الْفَتْنَةِ وَأَبْيَاعَ تَأْوِيلِهِ » ) قالت : قال رسول الله ص : فإذا رأيتُ الَّذِينَ يَسْعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ ) ( ٨٣ ) .

وقوله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ » ، يجب الوقف هنا ، إذا كان المقصود هو العلم بكيفية الحقائق الغيبية وكيفية الصفات الإلهية ، فلا يعلم ذلك إلا الله ، ويجوز الوقف على قوله سبحانه : « وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ » إذا كان المقصود هو العلم بمعانى الآيات القرآنية ، سواء المتعلقة بالخلق أو المخلوق ، وكذلك كيفية أداء الأحكام الشرعية ، أو كيفية ما دلت عليه الآيات في الإخبار عن سائر المخلوقات في الدنيا .

قال ابن كثير : ( وأما إن أريد بالتأويل التفسير والبيان والتعبير عن الشيء فالوقف على قوله : « وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ » ، لأئمَّةِ الْعُلُومِ ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار ، وإن لم يحيطوا علمًا بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه ) ( ٨٤ ) .

#### المبحث الثاني :

العلاقة بين فهم الحكم والتشابه وقضية التفويض .

#### المطلب الأول : حقيقة مذهب الخلف في نصوص الصفات :

يعتقد الخلف من الأشعرية والماتردية أن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، التي وردت في الصفات الخيرية موهة للتشبيه والجسمانية ، وظاهرها باطل غير مراد ، فإنما أن تقول وإما أنها من أخبار الآحاد التي لا تقييد اليقين في أمور الاعتقاد ) ( ٨٥ ) .

( ٨٣ ) آخر جه البخاري في كتاب تفسير القرآن ، باب تفسير سورة آل عمران برقم ( ٤٢٧٣ ) / ٤٦٥٥ .

( ٨٤ ) ابن كثير : تفسير / ١ ٣٤٨ .

( ٨٥ ) انظر في هذا المعنى : الشيخ محمد عبده ، ( ١٩٦٦ م ) ، رسالة التوحيد ، نشر مطبع دار الكتاب العربي ص ١٧ وما بعدها ، وجمال الدين : أحمد بن محمد بن سعيد ، ( ١٩٩٨ م ) ، أصول الدين ، تحقيق عمر وفيق السداعوق ، بيروت ، نشر دار البشائر الإسلامية ، ص ٦٣ .

وقد بنا ذلك على أصول عقلية ، زعموا أنها أمور يقينية ، واعتبروها أصول الدين والفيصل المبين في النظر إلى كتاب الله وسنة رسوله ص ، فما وافق تلك الأصول من النصوص والآيات فهو دليل لهم ، وما خالف أصولهم وتقسيمهم للتوحيد ، فينبع عندهم التعامل معه بأي وسيلة ، إما بادعاء مجاز أو تأويل ، أو تقوين وتعطيل ، أو تقييحيها في نفس السامع حتى تبدو ضرباً من المستحيل ، المهم أن يقر بأن ظاهرها الذي ورد في التأويل ، باطل ومستحيل ويجب صرفه إلى شيء آخر.

فالتوحيد عندهم مبني على قوله : إن الله واحد في ذاته لا قسم له ، وواحد في صفاتاته لا شبيه له ، وواحد في أفعاله لا شريك له ، وهم يدرجون تحت شعار أنه لا ينقسم نفي علو الله على خلقه ومبaitته لصنوعاته ونفي ما ينفونه من صفاتاته ، ويقولون : إن إثبات ذلك يقتضي أن يكون مركباً منقسماً مشائهاً للحوادث (٨٦) .

يقول الرازي وهو من أعمدة المذهب الأشعري في نفي علو الله على خلقه وتعطيل استواه على عرشه :

( لو كان الله مختصاً بالمكان لكان الجانب الذي في يمينه يلي ما على يساره ، فيكون مركباً منقسمًا فلا يكون أحداً في الحقيقة ، فيبطل قوله : « قل هو الله أحد » ) (٨٧) .

وهم لما نفوا الاستواء وعطلوا علو الفوقيـة بهذه الحجـج العـقلـية ، ساعـتـهم سـعـتهمـ عـدـ عـامـةـ المـسـلـمـينـ ، فالله يقول صراحة هو على العرش ، وهم يقولون صراحة ليس على العرش ، فـماـ المـخـرـجـ منـ هـذـهـ المـأـرـقـ الـذـيـ وـضـعـواـ أـنـفـسـهـمـ فـيـهـ ؟ـ وـالـجـوابـ فـيـ قولـ أحـدـهـمـ :

( لو سئلنا عن قوله تعالى : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » ، لقلنا المراد بالاستواء الْقَهْرُ وَالْغَلْبَةُ وَالْعَلُوُ ، ومنه قول العرب استوى فلان على المملكة أي استعلى عليها واطردت له ، ومنه قول الشاعر قد استوى بشر على العراق: من غير سيف أو دم مهراق ) (٨٨) .

(٨٦) ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل / ١٢٥ .

(٨٧) الرازي : فخر الدين (٤٠٦ هـ) ، أساس التقديس ، تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا ، القاهرة ، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية ص ٢٠٣ .

(٨٨) عبد الملك : بن عبد الله بن يوسف ، (١٩٨٧ م) ، لمع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة ، تحقيق د. فوقيه حسين ، بيروت ، نشر عالم الكتب ص ١٠٨ ، والشاعر هو الأخطل النصراوي الحاقد على الإسلام والمسلمين ، قال ابن كثير في التعقيب على هذا البيت : ( هذا البيت تستدل به الجهمية على أن الاستواء يعني الاستلاء ، وهذا من تحريف

وهذا تحريف للكلم عن موضعه في ثوب التأويل ، فالتأويل يقبل إن كان بدليل صحيح ، لكن العرب لا تعرف أبداً استوى بمعنى استوى ، بل إن أهل اللغة لما سمعوا ذلك أنكروه غاية الإنكار ولم يجعلوه من لغة العرب .

روى الحسن بن محمد الطبراني عن أبي عبد الله نفطويه النحوي ، قال أخباري أبو سليمان ، قال : ( كنا عند ابن الأعرابي فأتاه رجل فقال : يا أبو عبد الله ما معنی : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَ﴾ ؟ قال : إنه مستو على عرشه كما أخبر ، فقال الرجل : إنما معنی استوى استوى ، فقال له ابن الأعرابي : ما يدريك ؟ العرب لا تقول استوى فلان على الشيء حتى يكون له فيه مضاد ، فأيهما غالب قيل قد استوى عليه ، والله تعالى لا مضاد له فهو على عرشه كما أخبر ) (٨٩) .

وقال أبو سليمان الخطاطي وهو من أئمة اللغة : ( وزعم بعضهم أن الاستواء هنا بمعنى الاستيلاء ، ونزع فيه إلى بيت مجھول لم يقله شاعر معروف يصح الاحتجاج بقوله ، ولو كان الاستواء هنا بمعنى الاستيلاء لكان الكلام علیم الفائدة ، لأن الله تعالى قد أحاط علمه وقدرته بكل شيء وكل بقعة من السماوات والأرضين وتحت العرش ، فما معنی تخصيصه العرش بالذکر ! ثم إن الاستيلاء إنما يتحقق معناه عند المع من الشيء ، فإذا وقع الظفر به قيل استوى عليه فأی منع كان هناك حتى يوصف بالاستيلاء بعده ! ) (٩٠) .

الكلم عن موضعه وليس في بيت هذا النصراي حجة ولا دليل على ذلك ، ولا أراد الله عز وجل باستواه على عرشه استيلاء عليه ، ولا بخد أضعف من حجج الجهمية ، حق أداهم الإفلاس من الحجج إلى بيت هذا النصراي المقووح ) انظر البداية والنهاية ٢٩٥/٩ ، والعجب كل العجب أن قوة الاحتجاج الأشعرية بهذا البيت على نفي الاستواء أقوى من قوة الاحتجاج بكلام الله علي إثباته ، مع أن الأخطل النصراي المشرك هو القائل في شعره مستهزءاً بالصلوة والصيام والأضحى : ولست بصائم رمضان يوماً : ولست بأكل لحم الأضحى - ولست بزائر بيته بعيداً : بمكة ابتنى فيه صاحبى - ولست بقائم كالغير أدعوه: قبيل الصبح حي علي الفلاح ، انظر السابق ٢٦٣/٩ ، وابن الجوزي : (١٤١هـ) ، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، تحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا ، بيروت ، دار الكتب العلمية ٣٦٧ .

(٨٩) ابن القيم : (١٤١٥هـ) ، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ، بيروت ، دار الكتب العلمية ١٨/٣ .

(٩٠) ابن تيمية : (١٣٩٢هـ) ، بيان تلبیس الجهمية في تأسيس بدھم الكلامية ، مکة المكرمة ، نشر مطبعة الحكومة ٤٣٨/٢ .

ومعلوم أن كل تأويل لا يحتمله اللفظ في أصل وضعه ، وكما جرت به عادة الخطاب بين العرب هو نوع من التزوير والتديليس ، والخلط والتلبيس ، الذي يضيع ثوابت القول وقواعد الكلم ، فأهل العلم يعلمون أن إثبات الاستواء والتزول ، والوجه واليد والقبض والبسط ، وسائر صفات الذات والفعل لا يسمى في لغة العرب التي نزل بها القرآن تركيبا ولا انقساما ولا تمثيلا، وكان أولى بالصحابة والتابعين ، وهم أئمة اللغة وأسياد الفهم أن يتعرض واحد منهم على الأقل ويقول : كيف تؤمن بهذه الصفات التي تدل على التركيب والانقسام في الذات ؟ (٩١) .

ولذلك فإن كثيرا من نشأ في الأوساط التي يسودها مذهب الخلف أنكروا تأويلهم المتعسف للنصوص ، وادعوا أن السكتوت وتقويض الأمر إلى الله هو المسلك المفضل، ظنا منهم أفهم على عقيدة السلف الصالح ، فظهرت قضية التفويض التي وسم بها السلف متأثرة بعقيدة الخلف في فهم الحكم والتشابه ، وعدم التمييز بين كون معاني نصوص الصفات محكمات، وكون الكيفية الغبية هي فقط من المتشابهات ، وقد سرى هذا الاعتقاد منذ ظهور المذهب الأشعري حتى عصرنا هذا .

يقول أبو سعيد النيسابوري (ت: ٤٧٨) : ( لأصحابنا في ذلك طريقان ، أحدهما الإعراض عن التأويل والإيمان بما كما جاءت والإيمان بما صحيح وإن لم يعرف معناها ، وهذا الطريق أقرب إلى السلام ، ومن أصحابنا من صار إلى التأويل ، والاختلاف صادر عن اختلاف القراءتين في قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ .. الْآيَة ﴾ ، فمن صار إلى الوقف على قوله : وما يعلم تأويله إلا الله ، أعرض عن التأويل ، وجعل قوله والراسخون في العلم كلاما مبتدأ ، ومعناه أن العلماء يقولون آمنا به ، ومن صار إلى الوقف على قوله والراسخون في العلم، فيكون معناه أن الله تعالى يعلم تأويله ، والراسخون في العلم أيضا يعلمون تأويله ، صار إلى التأويل ) (٩٢) .

فعلى الرغم من كونه يذكر في كلامه موقف السلف من الحكم والتشابه ، إلا أنه نسب إليهم الإيمان بنصوص الصفات وإن لم يعرفوا معناها ، وجعلهم بمنزلة الأعاجم والأميين .

(٩١) انظر أنواع التأويلات الباطلة وأمثلتها من كلام الأشعرية في مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص ٤٣ وما بعدها ، و درء تعارض العقل والنقل ١/٢٦٦ وما بعدها.

(٩٢) النيسابوري : أبو سعيد ، (١٩٨٧م) ، الغنية في أصول الدين ، تحقيق عماد الدين أحمد حيدر ، بيروت ، نشر مؤسسة الخدمات والأبحاث الثقافية ، ص ٧٧.

ويقول مرجعي بن يوسف الكرمي المقدسي (ت: ١٠٣٣) : ( ومن المتشابه الاستواء في قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ) وهو مذكور في سبع آيات من القرآن ، فأما السلف فإنه لم يتكلموا في ذلك بشيء جرياً على عادهم في المتشابه ، من عدم الخوض فيه مع تفويض علمه إلى الله تعالى والإيمان به ) (٩٣) ، ثم يستدل على ذلك بقول الإمام مالك : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والمطلب الثاني : أمثلة معاصرة على اعتقاد الخلف أن مذهب السلف هو التفويض .

[١] - قال صاحب جواهر التوحيد رحمه الله :

وكل نص أو هم التشبيه: أوله أو فوض ورم تزبها  
ويذكر شارح الجوهرة تحت هذا البيت في قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفَا صَفَا ﴾ (٩٥) ،  
وحديث الصحيحين :

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَنْزَلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُّ نَيْلٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَقْيَى ثُلُثَ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَحِبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَغْطِيهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ) (٩٦) ، يقول : فالسلف يقولون : مجيء ونزل لا نعلم ) (٩٧) .

فادعى الناظم والشارح معاً أن مذهب السلف الصالح هو تفويض المعنى ، وهذا باطل لأنه جعل كلام الله بلا معنى ، وجعل السلف بمثابة الجهلة الذين خاطبهم الله بالألغاز والأحادي وما لا يفهم معناه ، ولا يعقل أن نسمع زجلاً أجنبياً يتحدث بلغة لا نفهمها ، ولا نعلم لسان أهلها ، ثم نقول بعد سماعنا له : كلامك جيد ، ووصفك سليم ، وكلامك ليس فيه باطل ، ونحن نصدق كل ما تقول !

(٩٣) المقدسي : مرجعي بن يوسف الكرمي (٤٠٦هـ) أقاويل الشفقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات ، تحقيق شعيب الأرناؤوط بيروت مؤسسة الرسالة ١٢٠/١.

(٩٤) السابق ١٢٠/١.

(٩٥) الفجر: ٢٢.

(٩٦) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة برقم (١١٤٥).

(٩٧) شرح البيهوري على الجوهرة ، طبعة المعاهد الأزهرية ص ١٠٩.

وإذا كان هذا مستقبحاً بين البشر فكيف نقبله في كلام الله عز وجل؟ فالسلف لم يقولوا : مجيء ونزول لا نعلم ، كما ادعى شارح الجوهرة ، وإنما قالوا : مجيء ونزول لا نعلم كيفيته ، وفرق بينهما عظيم .

[٢] - قال الشيخ أمين محمود خطاب عن نصوص الصفات : ( إن السلف فوضوا علم المراد منها إلى الله تعالى . فقوله : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » ، يقول فيه السلف ، هو مصروف عن ظاهره ، ويفوضون علم المراد منه إلى الله ) ( ٩٨ ) .

والسلف الصالح ما قالوا هذا ، وإنما قالوا في الآية : هي على ظاهرها والمعنى معلوم واضح ، والجمهول هو الكيف فقط ، ولكن الأشعرية ظنوا أن الظاهر منها يت逼م أن يكون الظاهر من استواء بلقيس على عرشها ، ولو سئل أحدهم : هل رأيت استواء بلقيس ؟ فيقول : لا ، يقال له : وهل رأيت له مثيلا ؟ فيقول : نعم ، فيقال عند ذلك : معنى استواء بلقيس معلوم ، وكيفية استوائتها معلومة أيضا من روأيتك للممثيل ، لكن إذا سئل : هل رأيت استواء الله ؟ فيقول : لا ، فيقال : وهل رأيت له مثيلا ؟ فيقول «ليسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» (٩٩) ، فيقال له : كيف حكمت أن الظاهر في استواء الله بمثيل الظاهر في استواء بلقيس ؟ أليس هذا قول على الله بلا علم ؟ إنما يكفي أن القول إن معنى استواء الله معلوم ، وهو العلو والارتفاع ، وكيفية استوائه معلومة للجهولة لنا .

[٣] - ما ذكره الشيخ إبراهيم الدسوقي في مقالته عن قوله تعالى : «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» .  
وأراء العلماء في المتشابه إذ يقول : ( فذهب السلف إلى التفويض في المعنى الذي أراده الله تعالى ، بعد  
الإيمان به والتزية عن الظاهر المستحيل ) ثم ينسب ذلك إلى الأئمة الأربع وأنهم يدينون الله بهذه العقيدة . (١٠٠)

الفتاوى الأمينة ص ٩٧ (٩٨)

الشورى: ١١ (٩٩)

(١٠٠) انظر مجلة الأزهر عدد محرم سنة ١٤١٤ هـ ص ٢٨ ، وانظر أيضاً مجموعة الرسائل للشيخ الفاضل حسن البنا ص ٣٣٠ .

كيفية ؟ أم أنهم لا يؤمنون بهذه الحقيقة الغبية ؟ فلا خلاف بين السلف في وجود كيفية حقيقة للاستواء ، وإنما الخلاف بين السلف ومخالفיהם من الأشعرية وغيرهم ، في ادعائهم جهل السلف بمعنى الاستواء وتفويض العلم به إلى الله ، فالكيفية لها وجود حقيقي معلوم الله ومحظوظ لنا .

ومن ثم فالقول بأن الاستواء غير معلوم ، أو لا نعلم ، أو نجهله ، قول باطل ، وكذلك القول بأن معنى الاستواء غير معلوم قول باطل أيضا ، أما القول بأن كيفية الاستواء فقط غير معلومة ، أو مجهرولة لنا ، فهو الحق الذي دلت عليه الأدلة .

وهنا مسألة تتطلب الشرح والتفصيل ، وهي مسألة الظاهر ، هل هو مراد أو غير مراد ؟ فإذا قال القائل ظاهر التصوص مراد أو ظاهرها ليس بمراد ، فإنه يقال لفظ الظاهر فيه إيجاز واشتراك ، فإن كان القائل يعتقد أن ظاهرها التمثيل بصفات المخلوقين ، أو ما هو من خصائصهم ، فلا ريب أن هذا غير مراد ، ولكن السلف والأئمة لم يكونوا يسمون هذا ظاهرها ، ولا يرتكبون أن يكون ظاهر القرآن والحديث كفرا وباطلا ، والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم ، من أن يكون كلامه الذي وصف به نفسه ، لا يظهر منه إلا ما هو كفر أو ضلال ، والذين يجعلون ظاهرها ذلك يغلطون من وجهين :

١- تارة يجعلون المعنى الفاسد ظاهر اللفظ ، حتى يجعلوه يحتاجا إلى تأويل يخالف الظاهر ، ولا يكون كذلك .

٢- وتارة يردون المعنى الحق الذي هو ظاهر اللفظ ، لاعتقادهم أنه باطل (١٠١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ( وأعلم أن من المتأخرین من يقول مذهب السلف ، إقرارها على ما جاءت به مع اعتقاد أن ظاهرها غير مراد ، وهذا اللفظ بجمل ، فان قوله ظاهرها غير مراد يتحمل أنه أراد بالظاهر نعوت المخلوقين وصفات الحديثين ، مثل أن يراد بكون الله قبل وجه المصلى أنه مستقر في الحائط الذي يصلى إليه ، وأن الله معنا ظاهره أنه إلى جانبنا ، ونحو ذلك ، فلا شك أن هذا غير مراد ، ومن قال من السلف إن هذا غير مراد ، فقد أصاب في المعنى لكن أخطأ بإطلاق القول بأن هذا ظاهر

(١٠١) ابن تيمية : مجموع الفتاوى ٤٣/٣ ، درء التعارض بين العقل والنقل ٧/١٢٨ .

الآيات والأحاديث ، فإن هذا الحال ليس هو الظاهر ، إلا أن يكون هذا المعنى ممتنع ، وصار يظهر البعض الناس ، فيكون القائل لذلك مصيناً بهذا الاعتبار ، معنوراً في هذا الإطلاق ) ١٠٢ ( ..

**أثر عقيدة التفويض في الدعوة إلى عدم الكلام في نصوص الصفات عند العوام :**

نظرنا لأن بعض المتنسبين لمذهب الخلف ، قد يواجهون بقوة عند قولهم بتأويل نصوص الصفات ، لا سيما إذا كان التأويل أقرب إلى التحريف ، فإنهم يتملصون من مواجهة الحق بدعوى السكوت وعدم الخوض في المشابه كما هو حال السلف ، أو زعمهم أن مسائل الصفات لا يترتب عليها عمل ولا سلوك ، فيكتفينا الحكم من القرآن والسنة وما يدعوا إلى تأليف القلوب ، وهذه دعوة قديمة منذ أن ظهرت عقيدة التفويض ، ولم يدرك كثير من الناس ما عليه السلف ، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن قول القائل : لا يتعرض لأحاديث الصفات وآياتها عند العوام ولا يكتب بها إلى البلاد ولا في الفتاوي المتعلقة بها ، إما أن يريد بذلك أنه لا تتلى هذه الآيات وهذه الأحاديث عند عوام المؤمنين ، فهذا مما يعلم بطلاطنه بالاضطرار من دين المسلمين ، بل هذا القول إن أحد على إطلاقه فهو كفر صريح ، فإن الأمة جموعة على ما علموه بالاضطرار من تلاوة هذه الآيات في الصلوات فرضها ونقلها واستعمال جميع المؤمنين لذلك ، وكذلك تلاوتها وإقرائهما واستعمالها خارج الصلاة ، هو من الدين الذي لا نزاع فيه بين المسلمين ، وكذلك تبليغ الأحاديث في الجملة هو مما اتفق عليه المسلمين ، وهو معلوم بالاضطرار من دين المسلمين ، إذ ما من طائفه من السلف والخلف إلا ولا بد أن تروي عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من صفات الإثبات أو النفي ، فإن الله يوصف بالإثبات ، وهو إثبات مhammad بالثناء عليه وتحميده ، ويوصف بالنفي ، وهو نفي العيوب والنواقص عنه سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً.

وأما أن يريد أنه لا يقال حكمها كذا وكذا ، إقراراً أو تأويلاً أو غير ذلك ، فإن أراد هذا فينبغي لقائل ذلك أن يتلزم ما ألزم به غيره ، فلا ينطق في حكم هذه الآيات والأحاديث بشيء ، ولا يقول الظاهر مراد أو غير مراد ، ولا التأويل سائغ ، ولا هذه النصوص لها معانٌ آخر ونحو ذلك ، إذ هذا تعرض لآيات الصفات وأحاديثها على هذا التقدير ، وإذا التزم هو ذلك ، وقال لغيره التزم ما التزمته ولا تزد

(١٠٢) السابق ٥/٨.

عليها ولا تنقص منها فإن هذا عدل ، بخلاف ما إذا هي غيره عن الكلام عليها مع تكلمه هو عليها كما هو الواقع .

و كذلك قوله : ولا يكتب بها إلى البلاد ولا في الفتاوى المتعلقة بها ، إن أراد أنها أنفسها لا تكتب ولا يفني بها ، فهذا مما يعلم فساده بالاضطرار من دين الإسلام كما تقدم ، وإن أراد لا يكتب بحكمها ولا يفني المستفي عن حكمها ، فيقال له فعلك أيضاً أن تتلزم ذلك ، ولا تفتي أحداً فيها بشيء من الأمور النافية ، وحيثند يكون أمرك لغيرك بمثل لغمرك ، أما أن يجيء الرجل إلى هذه النصوص فيتصرف فيها بأنواع التحريرات والتأويلات جملة أو تفصيلاً ، ويقول لأهل العلم والإيمان : أنت لا تعارضوا ولا تكلموا فيها ، فهذا من أعظم الجهل والظلم والإلحاد في أسماء الله وآياته .

كما أن سلف الأمة وأئمتها ما زالوا يتكلمون ويفتون ويدثنون العامة والخاصة بما في الكتاب والسنّة من الصفات ، وهذا في كتب التفسير والحديث والسنّن أكثر من أن يحصيه إلا الله .

وقد قيل : إن مالكا لما صنف الموطأ قال : جمعت هذا خوفاً من الجهمية أن يضلوا الناس ، لما ابتدعوا الجهمية النفي والتعطيل (١٠٣) .

المطلب الثالث : أسباب القول بالتفويض ولوازمه .

أسباب القول بالتفويض : -

أولاً : الأصول العقلية المستمدّة من الفلسفة اليونانية كقولهم بنفي حلول الحوادث ليتوصلوا إلى تعطيل الصفات الفعلية كالاستواء والتزول والرضا والغضب ، وقولهم بنفي الجسمية ليتوصلوا إلى تعطيل الصفات الخبرية كالوجه والدين وغيرها ، وقولهم بنفي التحيز والجهة ليتوصلوا إلى تعطيل العلو والفوقية .

ثانياً : ومن الأسباب الرئيسية أيضاً ، دعوى الخوف على عقائد العوام ، وإلزام قطاع كبير من المسلمين باتصال هذه المذاهب ، كتبني بعض المؤسسات التعليمية لهذا الأمر ، كما قال صاحب جوهرة التوحيد :

أوله أو فوض ورم تزيها

وكل نص أو هم التشبيه

(١٠٣) ابن تيمية : الفتاوى الكبرى ١٤/٥ .

فيدعى أن مذهب السلف الصالح هو التفويض ، ومن ثم يشب طالب العلم من مهده على ذلك وهو لا يعرف غير هذا الاعتقاد ، حتى يصبح أستاذًا كبيرا في الجامعة ، أو مدرسا في المادة يدافع عما درسه بقوة ، ظنا منه أنه على شيء ، وإذا ظهر لهم الحق في هذا الموضوع ، فقل من لا تأخذة عزة المكانة ، فيتراجع عن عقيدته ليلحق في ركب السلف .

ثالثا : تقليد بعض المشاهير الذين تبنوا القول بالتفويض عن حسن نية ، كتبني بعض الجماعات الإسلامية لعقيدة مؤسسيها ، دون نظر أو تمحيص ، ومحاولتهم الخلط بين قضية التفويض ومذهب السلف .

رابعا : الجهل بمذهب السلف من ناحية وانعدام القناعة بالمذهب الأشعري من ناحية أخرى ، إذ أن المخلف من الأشعرية وغيرهم قاموا بـأعناق النصوص بصورة لا تخفي على عاقل ، فأغلبهم لا يقر في نفسه تفسير الاستواء بالاستيلاء والقهر والغلبة ، وإذا أقر به على مضى ، أقر به ليتملص من إثبات صفة الاستواء التي ظاهرها عنده باطل قبيح ، فإذا خلا بنفسه تردد على ذهنه سؤال لا يفارقه ، ومن الذي نازع الله على العرش حتى قهره واستولى عليه؟! فلا يجد جوابا شافيا ، فيُرضي نفسه بالسكت والتفويض وترك الأمر برمته مدعيا أن هذا مذهب السلف .

#### لوازم القول بالتفويض :-

فوجب على العقلاة من المسلمين التتبه إلى خطورة القول بالتفويض ، وسلب كلام الله عن معناه ، أو محاولة تقييح إثبات الصفات في نفس السامع ، تحت مسمى التجسيم وإثبات الأعضاء والجوارح لله ، لأن القول بالتفويض يؤدي إلى إزارات قبيحة ، يتمثل أبرزها فيما يلي :

- [١] - أن القرآن مليء بالحشو الذي لا فائدة منه ، مما يختتم حذفه ليوصف بالكمال ، وهذا باطل لقوله تعالى : «**لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ يَنْ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَتَرِيلُ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**» (٤٠٠).
- [٢] - أن الله خاطب عباده بالألغاز والأحجاج ، وهو قادر على عكس ذلك ، وهذا باطل لأنه يؤدي إلى القول بأن كلام الله بلا معنى ، فقال تعالى : «**وَلَقَدْ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلَّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي**

(٤٠٤) فصلت: ٤٢.

يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيُّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ » (١٠٥) ، وقال سبحانه : « إِنَّ اللَّهَ تَزَّلَّ أَخْسَنَ الْحَدِيثِ كَتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْسِيرٌ مِنْهُ جُلُودُ الظِّنَنِ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلُ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ » (١٠٦) ، فوصف كلامه بأنه أحسن الحديث .

[٣] - أن الرسول ص بلغ ما لا يعلم ، ولم يفهم ما جاء في الترتيل ، وهذا باطل ، لقوله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمٍ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيَضْلِلُ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » (١٠٧) .

[٤] - أن الصحابة خدعوا أنفسهم بادعائهم الفهم ، وموافقة النبي ص في إيمان لا يعلمون حقيقته ، وهذا باطل لقوله تعالى عنهم : « أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَعْفَرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » (١٠٨) ، ولقوله : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا ثُلِيتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » (١٠٩) ، فكيف يزدادون إيماناً بتلاوة ما ليس له معنى ؟ .

[٥] - أن القول بالتفويض يلزم منه أن ظاهر النصوص يحمل معنى مستهجن ينافي المفهوم من مواجهته ، وهذا باطل لأن الله عز وجل أمرنا بتدبر آياته وفهمها في حدود مدركاتنا ، فقال جل ذكره : « أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا » (١١٠) . وفي الحقيقة إن القول بالتفويض ما هو إلا محاولة للهروب من مواجهة الأدلة لقوة ما ورد فيها من إثبات الصفات .

### الخاتمة

- (١٠٥) التحل: ١٠٣.
- (١٠٦) الزمر: ٢٣.
- (١٠٧) إبراهيم: ٤.
- (١٠٨) الأنفال: ٧٤.
- (١٠٩) الأنفال: ٢.
- (١١٠) النساء: ٨٢.

بالمقارنة بين هذين موقف السلف والخلف من قضية الحكم والتشابه وعلاقتها بمسألة التفويض ، يظهر لنا أن الفهم الصحيح لمعنى الحكم والتشابه سوف يؤثر إيجاباً أو سلباً على ظهور الحق في قضية التفويض ، فاللفظ العربي أو النص الذي نزل به القرآن ، يحمل معنى يستوعبه الذهن ، وهو واضح بين مراد في حق من قيد به ، فهو محكم غير متشابه ومعلوم غير مجهول ، والقول بتفويض المعنى عند ذلك عبث وقدح في البلاغ عن الله ، أما الحقائق والكيفيات الغيبية أو المشهودة التي دلت عليها النصوص والألفاظ ، فإن تعلق ذلك بالخلوق في عالم الشهادة في حدود مدارك الإنسان ، فإن الكيفية محكمة أيضاً غير مجهولة لأن مرئية معلومة ، أما إن تعلق ذلك بالخلق أو بالخلوقات في عالم الغيب ، فالكيفية من التشابه المجهول الذي استأثر الله بعلمه ، وينبغي علينا تفويضها إلى الله ، والراسخون في العلم مهما بلغ علمهم فلن يدعى أحدهم أنه يعلم كيفية الحقائق في الغيبيات أو كيفية الذات والصفات ، فهذه عقيدة السلف في العلاقة بين الحكم والتشابه ومسألة التفويض .

أما عقيدة الخلف فإنهم جعلوا المعنى المبادر من نصوص الصفات معنى باطل يدل على التشبيه والتحسيم وإثبات الجوارح والأعضاء ، متصورين الذات الإلهية في صورة الذات الإنسانية ، ثم استقبحوا هذه الصورة التي تخيلوها من دلالة النصوص ، وأوجبوا تأويل المعنى أو تفويضه ، لأنهم تعارضت في أذهانهم بزعمهم الأدلة السمعية والعقلية ، أو الظواهر النقلية والقواعد العقلية ، أو نحو ذلك من عبارات الأشعرية ، فجعلوا المعنى متشابهاً مجهولاً كبديل عن تأويلهم لكتاب الله .

ونحن إذا نظرنا إلى كتاب الله واستقررنا جميع الأدلة النقلية التي تتعلق بالأمور الغيبية على وجه العموم وبذات الله وصفاته على وجه النصوص ، لا نجد آية واحدة أو حديثاً يتحدث عن كيفية الذات وصفاتها ، أو كيفية الموجودات التي في عالم الغيب ، وكل ما ورد كان المدفون منه إثبات وجود ذات الله وصفاته وأفعاله على التفصيل الوارد في الكتاب والستة ، وبكيفية تلقي بالله يعلمها هو ولا نعلمها نحن ، وهذا يتطلب كلاماً يحمل معنى مفهوماً .

وعلى هذا المفهوم جاءت أقوال السلف الصالحة في نصوص الصفات وسائر الغيبيات : ( أمروها كما جاءت بلا كيف ) ( ١١١ ) .

سلام ابن تيمية رحمة الله تعالى : ( قولهم أمروها كما جاءت يقتضى إبقاء دلالتها على ما جاءت ألفاظ دالة على معانٍ ، فلو كانت دلالتها متنافية لكان الواجب أن يقال : أمروا تنقاد أن المفهوم غير مراد أو أمروا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصى بما دلت عليه حقيقة تكون قد أمرت كما جاءت ولا يقال حينئذ : بلا كيف ، إذ نفي الكيف عما ليس ثابت له ) ( ١١٢ ) ، وعلى ذلك أيضا جاء قول الإمام مالك بن أنس رحمة الله : ( الاستواء كيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ) .

بعضهم أن قول السلف في الاستواء معلوم ، يعني أن آية الاستواء موجودة في القرآن ، وقد سلام بجيأ عن هذه الشبهة : ( فإن قيل معنى قوله : الاستواء معلوم أن ورود هذا اللفظ في ، كما قاله بعض أصحابنا الذين يجعلون معرفة معانيها من التأويل الذي استأثر الله به علمه ، عييف ، فإن هذا من باب تحصيل الحاصل ، فإن السائل قد علم أن هذا موجود في القرآن ، ، وأيضا لم يقل - يعني الإمام مالك - ذكر الاستواء في القرآن - يعني معلوم - ولا (ستواء - يعني معلوم - وإنما قال الاستواء معلوم .. وأيضا فإنه قال : والكيف مجهول ، ) لقول : معنى الاستواء مجهول ، أو تفسير الاستواء مجهول ، أو بيان الاستواء غير معلوم ، فلم بـ كيفية الاستواء ، لا العلم بنفس الاستواء ، وهذا شأن جميع ما وصف الله به نفسه ) ( ١١٣ ) .

إخواننا الذين يظنون أن مذهب السلف هو تفويض معاني النصوص التي خاطبنا الله بها ظر في الأمر حتى لا يظلم المذهب السلفي من ناحية ولا يدعون إلى غير الحق من ناحية . قال العلامة ابن القيم : ( فلا سعادة للعباد ولا صلاح لهم ولا نعيم إلا بأن يعرفوا ربهم رحده غاية مطلوبهم والتقرب إليه قرة عيونهم ) ( ١١٤ ) ، فكيف تتم هذه السعادة في ظل شن ؟

٢٨- تيمية : الفتوى الحموية ص .

٣٣/٢- تيمية : رسالة الإكليل ضمن مجموعة الرسائل الكبرى .

٤٧/١- القيم : مختصر الصواعق المرسلة على الجهة والمعللة .

وإذا كان قبول العمل عند الله يعود إلى صدق النية قوله ص : (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرٍ مَا نَوَى ) (١١٥) . فالنية وحدها لا تكفي إذ لا بد من شرط المتابعة لمن سلف واجتناب بدعة من خلف .

### أهم المراجع

أحمد بن حنبل : أبو عبد الله الشيباني ، (٤٠٨هـ) ، العقيدة رواية أبي بكر الحلال ، تحقيق عبد العزيز عز الدين السيروان ، دمشق ، نشر دار قتبة .

ابن الجوزي : (٤١٢هـ) ، المنظم في تاريخ الملوك والأمم ، تحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا ، بيروت ، نشر دار الكتب العلمية .

ابن القيم : (٤١٥هـ) ، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

ابن بطة : أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري الحنبلي (٤١٨هـ) ، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومحاجة الفرق المذمومة ، تحقيق د.عثمان عبد الله آدم الأثيوبي ، الرياض ، نشر دار الراية .

ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل ، (٣٩١هـ) ، تحقيق محمد رشاد سالم الرياض دار الكنز للأدية .

ابن تيمية : شرح العقيدة الأصفهانية (٤١٥) ، تحقيق إبراهيم سعدي ، الرياض ، مكتبة الرشد .

ابن تيمية : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم (٣٩٢هـ) ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، مكة المكرمة ، نشر مطبعة الحكومة .

ابن تيمية : شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ، (٣٨١هـ) ، الرياض ، مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ، رسالة الإكليل .

ابن حجر : أبو جعفر محمد ابن حرير الطبرى ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ، تحقيق الأستاذ محمود محمد شاكر ، مراجعة الشيخ أحمد محمد شاكر ، القاهرة ، طبعة دار المعارف .

ابن حجر : أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعى (٣٧٩) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب ، بيروت ، دار المعرفة .

(١١٥) أخرج البخاري في كتاب بدء الوجي برقم (١).

ابن قدامة : أبو محمد المقدسي ، (٤٠٦ هـ) ، لمعة الاعتقاد المادي إلى سبيل الرشاد ، تحقيق بدر بن عبد الله البدر ، الكويت ، نشر الدار السلفية .

ابن قيم الجوزية : أبي عبد الله أحمد بن أبي بكر أيوب ، (٤١٨ هـ) ، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ، تحقيق د. علي بن محمد الدخيل الله ، الرياض ، نشر دار العاصمة .

ابن قيم الجوزية : شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١٣٩٨ م) ، تحقيق محمد بدر الدين النعساني ، بيروت ، نشر دار الفكر .

ابن كثير : تفسير القرآن العظيم (١٤٠١ هـ) ، بيروت ، دار الفكر .

ابن منظور : محمد بن المكرم الأفريقي ، ١٣٠٧ هـ ، بيروت ، لسان العرب ، نشر دار صادر .

البغوي : أبو محمد الحسين بن مسعود ، (٤٠٧ هـ) ، معالم التزيل ، بيروت ، دار المعرفة .

البيضاوي : تفسير القرآن ، (٤١٦ هـ) تحقيق عبد القادر عرفات العشا حسونة ، بيروت ، نشر دار الفكر .

الجصاص : أبو بكر ، (٤٠٥ هـ) أحكام القرآن ، تحقيق محمد الصادق قمحاوي ، بيروت ، نشر دار إحياء التراث العربي .

جمال الدين : أحمد بن محمد بن سعيد ، (١٩٩٨ م) ، أصول الدين ، تحقيق عمر وفيق الداعوق ، بيروت ، نشر دار البشائر الإسلامية .

الحنفي : ابن أبي العز ، (١٣٩١ هـ) ، شرح العقيدة الطحاوية ، بيروت ، نشر المكتب الإسلامي .

الرازي : فخر الدين ، (٤٠٦ هـ) ، أساس التقديس ، تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا، القاهرة ، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية .

الرازي : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، (٤١٥ هـ) ، مختار الصحاح ، بيروت ، مكتبة لبنان ، ابن المطرز : أبو الفتح ناصر الدين ، (١٩٧٩ م) ، المغرب في ترتيب المعرف ، حلب ، نشر مكتبة أسامة بن زيد .

الرافععي : أحمد بن علي بن ثابت الحسيني ، (٤٠٨ هـ) البرهان المؤيد ، ، تحقيق عبد الغني نكمي ، بيروت ، نشر دار الكتاب النفيس .

الزركشي : بدر الدين ، (١٩٧٢) ، البرهان في علوم القرآن للإمام ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، بيروت ، طبعة دار المعرفة .

السيوطى : جلال الدين ، (١٣٥٤) ، الإتقان في علوم القرآن ، القاهرة ، طبعة مصطفى البافى الحلبي الشیخ محمد عبدہ ، (١٩٦٦م) ، رسالۃ التوحید ، نشر مطابع دار الكتاب العربي .

عبد الملك : بن عبد الله بن يوسف ، (١٩٨٧م) ، لمع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة ، تحقيق د. فوقيہ حسین ، بيروت ، نشر عالم الكتب .

الفراءیدی : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد ، كتاب العين ، تحقيق د.مهدى المخزومي و د.إبراهيم السامرائي ، نشر دار ومکتبة الملال .

اللالکائی : أبو القاسم هبة الله بن الحسن ، (١٤٠٢) ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، الرياض ، دار طيبة .

المقدسى : مرجعي بن يوسف الكرمى (١٤٠٦هـ) أقاويل الثقات في تأویل الأسماء والصفات والآيات المحکمات والمشبهات ، تحقيق شعيب الأرناؤوط بيروت مؤسسة الرسالة .

المناوي : محمد عبد الرؤوف ، (١٤١٠هـ) ، بيروت ، التوقیف على مهمات التعاریف ، نشر دار الفكر المعاصر .

النیساپوری : أبو سعید ، (١٩٨٧م) ، الغنیة في أصول الدين، تحقيق عماد الدين أحمد حیدر ، بيروت ، نشر مؤسسة الخدمات والأبحاث الثقافية .